المفهوم: بحث في بنيته وإبداعه عند جيل دولوز وطه عبد الرحمن

د. حامد رجب عباس

جامعة القاهرة– مصر

ملخص: تَسْعَى هَذِهِ اَلْوَرَقَةِ اَلْبَحْثِيَّةِ إِلَى مُقَارَبَةِ اَلْإِبْدَاعِ اَلْمَفَاهِيمِيِّ أَوْ اَلصِّنَاعَةِ اَلْمَفَاهِيمِيَّةِ فِي اَلطَّرْحِ اَلْفَلْسَفِيِّ، وَتُحَاوِلَ اَلْوُقُوفَ عَلَى مَرْكَزِيَّةِ اَلْمَفْهُومِ فِي اَلطَّرْحِ اَلْفَلْسَفِيِّ، أَوْ اَلدَّوْرِ اَلْمَنُوطِ بِبِنَاءِ وَإِبْدَاعِ اَلْمَفَاهِيمِ فِي اِشْتِغَالِ اَلْفَيْلَسُوفِ بِحَقْلِ اَلْفَلْسَفَةِ، وَمِنْ ثَمَّ تُثِيرُ اَلْوَرَقَةُ إِشْكَالَ مُؤَدَّاهُ : هَلْ لَا تَزَالُ اَلْفَلْسَفَةُ عَلَى سَابِقِ عَهْدَهَا مَعْنِيَّةً بِإِنْتَاجِ اَلْحَقِيقَةِ، وَبِنَاءُ رُؤًى لِلْعَالَمِ، وَمَعْنَى لِلْوُجُودِ ؛ أَلَا يَزَالُ اَلْفَيْلَسُوفُ مَهْوُوسًا بِصِيَاغَةِ اَلسَّرْدِيَّاتِ اَلْكُبْرَى، أَمْ أَنَّ اِشْتِغَالَهُ أَصْبَحَ دَلَالِيًّا يَنْحَصِرُ فِي تَوْلِيدِ اَلْمَفَاهِيمِ، كَتَطَوُّرٍ دِرَامَاتِيكِيٍّ فِي اَلتَّفْكِيرِ اَلْفَلْسَفِيِّ، يُحَاوِلَ نَقْلُ اَلْفَلْسَفَةِ مِنْ طُوبَائِيَّةِ اَلْبَحْثُ عَنْ اَلْحَقِيقَةِ إِلَى حَيِّزِ أَدَوَاتِ اَلْبَحْثِ، مُعْتَبِرًا أَنَّ اَلْمَفَاهِيمَ أَدَوَاتِ أَوْ مَفَاتِيحَ تَتَعَامَلُ مَعَ أَجْوَاءِ اَلْحَقِيقَةِ ؟. وَقَدْ حَاوَلَتْ اَلْوَرَقَةُ مُقَارَبَةَ هَذَا اَلْإِشْكَالِ لَدَى أُنْمُوذَجَيْنِ يَنْتَمِيَانِ لِنَسُقِينَ فِكْرِيِّينَ مُغَايِرِينَ أَحَدُهُمَا غَرْبِيٌّ " دُولُوزْ "، وَالْآخَرُ عَرَبِيٌّ / إِسْلَامِي " عَبْدِ اَلرَّحْمَنْ "، وَكِلَاهُمَا (بِنَظَرِنَا) اِنْشَغَلَا بِهُمْ اَلْإِبْدَاعُ فِي اَلطَّرْحِ اَلْفَلْسَفِيِّ وَالدَّوْرِ اَلَّذِي يُمْكِنُ أَنْ يَلْعَبَهُ اَلْمَفْهُومُ فِي هَذَا اَلصَّدَدِ مُتَجَاوِزِينَ بِهَذَا اَلِاشْتِغَالِ بِالْمَفْهُومِ حَدَّ اَلْمَاهِيَّةِ إِلَى اَلْوَظَائِفِيَّةِ، وَقَدْ قَارَبَتْ اَلْوَرَقَةُ هَذِهِ اَلْمُحَاوَلَةِ اَلدُّولُوزِيَّة فِي اِشْتِغَالِهَا عَلَى مَفْهُومِ اَلْفَلْسَفَةِ ذَاتِهِ، كَمَا قَارَبَتْ اَلْمُحَاوَلَةُ اَلطَّاهُوِيَّة فِي حَفْرِيَّاتِهَا عَلَى ضِفَافِ مَفْهُومِ اَلْمَجَالِ اَلتَّدَاوُلِيِّ.

الكلمات المفتاحية: الإبداع المفاهيمي، طه عبدالرحمن، جيل دولوز، مفهوم الفلسفة، مفهوم المجال التداولي.

The concept: a study of its structure and creativity according to Gilles Deleuze and Taha Abdel Rahman

Dr. Hamed Rajab Abbas

Holds a PhD in Political Science from the Faculty of Economics and Political Science, Cairo University, Egypt, and specializes in political theory and political thought.

Abstract: This research paper seeks to approach conceptual creativity or conceptual industry in the philosophical proposition, and tries to identify the centrality of the concept in the philosophical proposition, or the role entrusted with building and creating concepts in the philosopher's work in the field of philosophy, and then the paper raises a problem that leads to: Is philosophy still the same as it was? concerned with producing truth, constructing visions of the world, and a meaning for existence; Is the philosopher still obsessed with formulating grand narratives, or has his work become semantic limited to generating concepts, as a dramatic development in philosophical thinking, trying to transfer philosophy from the utopia of the search for truth to the realm of research tools, considering that concepts are tools or keys that deal with the atmosphere of truth? The paper attempted to approach this problem with two models belonging to two different intellectual systems, one of which is Western "Deleuze", and the other is Arab/Islamic "Abd al-Rahman". The limit of essence to functionalism, and this paper approached the Deleuze attempt in its work on the concept of philosophy itself, and the culinary attempt in its excavation approached the banks of the concept of the deliberative field..

Keywords: Conceptual Creativity, Taha Abdel Rahman, Gilles Deleuze, The concept of philosophy, the concept of the deliberative field.

مقدّمة:

تتَبَايَنَ وَتَخْتَلِفُ اَلْمَفَاهِيمُ وَبِهَا يَحْكُم اَلْإِنْسَانُ عَلَى مَا حَوْلَهُ وَمِنْ حَوْلِهِ وَعَلَى ضَوْئِهَا يَرْسُمُ خَارِطَةَ مَوَاقِفِهِ وَقَرَارَاتِهِ، وَمِنْ ثَمَّ كَانَتْ اَلْبِنْيَةُ اَلْمَفَاهِيمِيَّةُ وَاحِدَةً مِنْ أَهَمِّ بُؤَرِ اَلصِّرَاعِ، أَيُّ صِرَاعٍ كَانَ : فِكْرِي أَوْ حَضَارِيّ أُو حْتَى تِلْكَ اَلصِّرَاعَاتِ اَلسِّيَاسِيَّةِ، وَفِي هَذَا اَلسِّيَاقِ يَحْدُثُ اَلْكَثِيرُ مِنْ اَلتَّشْوِيشِ وَالْكَثِيرِ مِنْ اَلتَّجَاذُبِ بَيْنَ اَلْمُصْطَلَحَاتِ وَالْمَفَاهِيمِ، فَالْمَفَاهِيمُ لَيْسَتْ مُجَرَّدَ أَلْفَاظٍ وَلَا أَسْمَاءً أَوْ كَلِمَاتٍ يُمْكِنُ أَنْ تَفْهَمَ وَتُفَسِّرُ بِمُرَادِفَاتِهَا أَوْ مَا يَقْرُبُ فِي اَلْمَعْنَى إِلَيْهَا وَإِنَّمَا هِيَ أُسُسُ وَعَصْبُ اَلْفِكْرِ، وَمَفَاتِيحُ لِلْفَهْمِ وَتُسَاعِدُ فِي اَلتَّأْصِيلِ اَلْمَنْهَجِيّ لِلْقَضَايَا، وَلَهَا دَوْرٌ مِحْوَرِيٌّ فِي عَمَلِيَّةِ بِنَاءِ اَلْهُوِيَّةِ وَتُمَثِّلُ اِنْعِكَاسًا لِلْجَوْهَرِ اَلْحَضَارِيّ، وَتَرْتَبِطُ بِالسِّيَاقَاتِ اَلْفِكْرِيَّةِ وَالثَّقَافِيَّةِ وَالِاجْتِمَاعِيَّةِ. وَعَلَى أَسَاسِهَا تَبَنَّى عَمَلِيَّاتِ اَلتَّوَاصُلِ وَتُصَاغُ رُؤَى لِلْعَالَمِ كَمَا تُصَاغُ عَلَاقَاتُ اَلنَّاسِ وَحَيَاتِهِمْ وَكُلِّ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْبِنَاءِ اَلْحَضَارِيّ وَالْعَلَاقَةِ بَيْنَ اَلثَّقَافَاتِ وَالْحِوَارِ بَيْنَ اَلْحَضَارَاتِ.

فَالْحَاجَةُ إِلَى دِرَاسَةِ اَلْمَفْهُومِ وَكُنْهِ مَاسَّةٍ، لِأَنَّ اَلْمُقَدِّمَةَ اَلتَّأْسِيسِيَّةَ لِأَيِّ مَعْرِفَةٍ حَقِيقِيَّةٍ تَبَنَّى عَلَى اَلْوَعْيِ وَالْفَهْمِ وَالْإِحَاطَةِ بِمَفَاهِيمَ أَيَّ حَقْلٍ مَعْرِفِيٍّ فَالْوَعْيُ مَعْرِفَةٌ كَمَا هُوَ مُمَارَسَةٌ. وَالْمَعْرِفَةُ اَلنَّظَرِيَّةُ دُونَ مَسَائِلَ مَلْمُوسَةٍ فِي اَلْوَاقِعِ لَا تُؤَثِّرُ فِيهِ وَلَا تَتَفَاعَلُ مَعَهُ وَمِنْ ثَمَّ فَالْحَوَاسُّ فِي حَاجَةٍ إِلَى اَلْمَفَاهِيمِ، وَالْمَفَاهِيمُ فِي حَاجَةٍ إِلَى اَلْحَوَاسّ، أَوْ بِالْأَحْرَى يَتَكَامَل عَمَلُ اَلْعَقْلِ مَعَ عَمَلِ اَلْحَوَاسِّ، فَبَيْنَمَا يَنْشَغِلُ اَلْعَقْلُ فِي بِنَاءِ اَلْمَقُولَاتِ أَوْ اَلصُّوَرِ اَلْقَبَلِيَّةِ فَإِنَّهَا تَظَلُّ عَدِيمَةً اَلْفَائِدَةِ لَوْلَا مُعْطَيَاتُ اَلتَّجْرِبَةِ اَلْحِسِّيَّةِ كَمَا يَقُولُ كَانْطْ : " اَلْحَدُوسْ دُونِ مَفَاهِيمَ حِسِّيَّةٍ تَظَلُّ عَمْيَاء، وَالْمَفَاهِيمُ دُونَ حَدُوسْ حِسِّيَّةً تَظَلُّ جَوْفَاء " (كَانْطْ، 1988، ص 84)، كَمَا أَنَّ اَلْحَاجَةَ إِلَى دِرَاسَةِ اَلْمَفَاهِيمِ مُلِحَّةً؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنْ اَلْمَشَاكِلِ تَنْتِجُ عَنْ عَدَمِ تَحْدِيدِ اَلْمَفَاهِيمِ، وَكَانَ " فُولْتِيرْ " يَبْدَأُ اَلْمُنَاقَشَةَ دَائِمًا بِقَوْلِهِ: " حَدَّدَ أَلْفَاظَكَ "، فَالتَّحْدِيدُ اَلْمُسْبَقُ لِلْأَلْفَاظِ وَالْوَعْيِ بِالْمَفَاهِيمِ مِنْ حَيْثُ مَبْنَاهَا وَمَعْنَاهَا يَعْتَبِرُ مَدْخَلاً رَئِيسِيًّا لِتَضْيِيقِ دَائِرَةِ اَلْخِلَافِ. (اَللُّوَيْحِقْ، 1430 هـ، ص 4).

وَإِذَا كَانَتْ أَهَمِّيَّةُ دِرَاسَةِ اَلْمَفَاهِيمِ تَكْمُنُ فِي أَنَّهَا تُمَثِّلُ اَلْأَدَوَاتُ اَلْعَقْلِيَّةُ اَلَّتِي نُطَوِّرُهَا لِكَيْ تُسَاعِدَنَا عَلَى مُوَاجَهَةِ عَالَمِنَا اَلْمُعَقَّدِ، فَإِنَّ **أَهَمِّيَّةَ هَذِهِ اَلْوَرَقَةِ** تَأْتِي لِلْوُقُوفِ عَلَى كُنْهِ اَلْمَفْهُومِ، بِالْحَفْرِ فِي

دَلَالَتِهِ اَللُّغَوِيَّةِ وَالِاصْطِلَاحِيَّةِ، وَمُقَارَبَةُ إِشْكَالِ اَلْإِبْدَاعِ اَلْمَفَاهِيمِيِّ كَأَيْقُونَةٍ شَغَلَتْ اَلْفِكْرَ اَلْفَلْسَفِيَّ مُنْذُ مَا قَبْلَ سُقْرَاطْ مُرُورًا بِجِيلِ اَلْحَدَاثَةِ وَمَا بَعْدَهَا. وَمُقَارَبَةُ مَفْهُومِي " اَلْفَلْسَفَةَ " و " اَلْمَجَالَ اَلتَّدَاوُلِيَّ " وَقَدرَ اَلْإِبْدَاعُ فِيهِمَا لَدَى " دُولُوزْ " و " عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ " كَأُنْمُوذَجَيْنِ فِكْرِيِّينَ مُعَاصِرِينَ.

وَبِنَاءٌ عَلَى مَا سَبَقَ **هَدَفَتْ اَلْوَرَقَةُ** إِلَى اَلْبَحْثِ فِي مَفْهُومِ اَلْمَفْهُومِ وَاسَتِكْنَاهْ مَنْطِقِ إِبْدَاعِهِ فِي اَلْحَقْلِ اَلْفَلْسَفِيِّ بِصِفَةٍ عَامَّةٍ بَيْنَ ثُنَائِيَّةِ اَلْمَاهِيَّةِ / اَلْوَظَائِفِيَّةُ، وَبَيْنَ طه عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ وَجِيلِ دُولُوزْ بِصِفَةٍ خَاصَّةٍ. وَقَدْ وَقَعَ اَلِاخْتِيَارُ فِي هَذِهِ اَلْوَرَقَةِ عَلَى **دُولُوزْ وَطَهْ عَبْدِ اَلرَّحْمَنْ** تَحْدِيدًا لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي اَلْبَحْثِ عَنْ هَمِّ اَلْإِبْدَاعِ وَدَوْرِ اَلصِّنَاعَةِ اَلْمَفَاهِيمِيَّةِ فِي اَلطَّرْحِ اَلْفَلْسَفِيِّ، فَضْلاً عَنْ اِنْتِمَائِهِمَا لِنَسُقِينَ فِكْرِيِّينَ مُغَايِرِينَ (أَحَدُهُمَا غَرْبِيٌّ " دُولُوزْ "، وَالْآخَرُ عَرَبِيٌّ / إِسْلَامِي " عَبْدِ اَلرَّحْمَنْ ")، وَهَذَا اَلِاخْتِلَافُ اَلْقَائِمُ بَيْنَ رُؤْيَتِهِمَا هُوَ مَا يُضْفِي اَلتَّنَوُّعُ وَالِاخْتِلَافُ وَيُتِيحُ لَنَا اَلْوُقُوفُ عَلَى جَوَانِبَ مُخْتَلِفَةٍ فِي مُقَارَبَتِهِمَا لِلدَّوْرِ اَلْمَنُوطِ بِالصِّنَاعَةِ اَلْمَفَاهِيمِيَّةِ فِي اَلطَّرْحِ اَلْفَلْسَفِيِّ، وَرُبَّمَا يُفْضِي اَلْحَفْرُ عَلَى ضِفَافِ اَلْإِبْدَاعِ اَلْمَفَاهِيمِيِّ فِي كِلَا اَلْأُنْمُوذَجَيْنِ إِلَى إِمْكَانِ وُجُودِ مُشْتَرَكَاتٍ رَغْمَ تَبَايُنِ اَلْمُنْطَلَقَاتِ اَلتَّأْسِيسِيَّةِ وَالْمَجَالَاتِ اَلتَّدَاوُلِيَّةِ لِكُلٍّ مِنْهُمَا.

وَعَلَيْهِ فَإِنَّ رِهَانَ هَذِهِ اَلْوَرَقَةِ هُوَ اَلتَّثَبُّتُ مِنْ **اِفْتِرَاضٍ** مُؤَدَّاهُ : أَنَّ ثَمَّةَ عَلَاقَةٌ بَيْنَ اَلْإِبْدَاعِ اَلْفَلْسَفِيِّ وَالْجِدِّيَّةِ فِي صِنَاعَةِ اَلْمَفَاهِيمِ. وَرُبَّمَا اَلتَّثَبُّتُ مِنْ اِفْتِرَاضٍ كَهَذَا يُثِيرُ بِنَظَرِنَا **إِشْكَالَاتٍ** وَيَسْتَدْعِي مُنَاقَشَةَ **تَسَاؤُلَاتٍ** مِنْ قُبَيْلِ : مَا مَدَى مَرْكَزِيَّةِ اَلْمَفْهُومِ فِي اَلطَّرْحِ اَلْفَلْسَفِيِّ ؟ هَلْ مَنَاطُ اَلْفَلْسَفَةِ وَاشْتِغَالِ اَلْفَيْلَسُوفِ هُوَ حَصْرًا عَلَى اَلصِّنَاعَةِ اَلْمَفَاهِيمِيَّةِ أَلَّا تَرْنُو اَلْفَلْسَفَةُ إِلَى إِنْتَاجِ اَلْحَقِيقَةِ، وَبِنَاءُ رُؤًى لِلْعَالَمِ، وَمَعْنَى لِلْوُجُودِ ؛ أَلَّا يَنْهَضَ اَلْفَيْلَسُوفُ بِوَظِيفَةِ إِنْتَاجِ اَلسَّرْدِيَّاتِ اَلْكُبْرَى، أَمْ أَنَّ اِشْتِغَالَهُ دَلَالِيٌّ يَنْحَصِرُ فِي تَوْلِيدِ اَلْمَفَاهِيمِ ؟ أَلَّا يَعُدْ ذَلِكَ اَلْمُنْعَطَفِ – أَيْ ذَلِكَ اَلْمَعْنَى بِحَصْرِ عَمَلِ اَلْفَلْسَفَةِ وَوَظِيفَةِ اَلْفَيْلَسُوفِ فِي اَلصِّنَاعَةِ اَلْمَفَاهِيمِيَّةِ – مَنْحَى مِنْ مَنَاحِي تَطَوُّرِ اَلتَّفْكِيرِ اَلْفَلْسَفِيِّ وَمُحَاوَلَةُ لِنَقْلِ اَلْفَلْسَفَةِ مِنْ طُوبَائِيَّة (اَلْبَحْثُ عَنْ اَلْحَقِيقَةِ) إِلَى حَيِّزِ أَدَوَاتِ اَلْبَحْثِ، إِذْ إِنَّ اَلْمَفَاهِيمَ لَمْ تَكُنْ مُفْرَدَاتٌ لِلْحَقِيقَةِ، بِقَدْرِ مَا يُمْكِنُ أَنْ تَصِيرَ أَدَوَاتُ أَوْ مَفَاتِيحَ تَتَعَامَلُ مَعَ أَجْوَاءِ اَلْحَقِيقَةِ؟.

وَلَعَلَّ **اَلْمَنْهَجَ** اَلْأَكْثَرَ مُلَائِمَةً مِنْ وُجْهَةِ نَظَرِنَا لِلْإِجَابَةِ عَلَى تِلْكَ اَلتَّسَاؤُلَاتِ اَلْمُثَارَةِ **هُوَ اَلْمَنْهَجُ اَلْمُقَارَنُ**، لِمَا يُوَفِّرُهُ هَذَا اَلْمَنْهَجِ مِنْ إِمْكَانِ اَلْوُقُوفِ عَلَى آلِيَّةِ اِسْتِشْكَالِ كُلٍّ مِنْ " طه " و " دُولُوزْ " لِتِلْكَ اَلتَّسَاؤُلَاتِ فِي سِيَاقِ اَلْبَحْثِ اَلْفَلْسَفِيِّ عَنْ مَرْكَزِيَّةِ اَلْمَفْهُومِ وَهُمْ اَلْإِبْدَاعُ، وَأَوْجُهَ اَلِاتِّفَاقِ وَالِاخْتِلَافِ بَيْنَهُمَا.

وَبِنَاءً عَلَى مَا سَبَقَ فَإِنَّ اَلْوَرَقَةَ تَنْقَسِمُ إِلَى أَرْبَعَةِ مَحَاوِرَ وَخَاتِمَةٍ، بِحَيْثُ يَتَنَاوَلُ اَلْمِحْوَرُ اَلْأَوَّلُ : كُنْهَ اَلْمَفْهُومِ أَوْ مَفْهُومِ اَلْمَفْهُومِ، بَيْنَمَا يَتَنَاوَلُ اَلْمِحْوَرُ اَلثَّانِي دَوْرَ اَلصِّنَاعَةِ أَوْ اَلْإِبْدَاعِ اَلْمَفَاهِيمِيِّ فِي اَلطَّرْحِ اَلْفَلْسَفِيِّ، وَيَتَطَرَّقَ اَلْمِحْوَرُ اَلثَّالِثُ وَالرَّابِعُ لِمُنَاقَشَةِ هَذَا اَلْإِبْدَاعِ اَلْمَفَاهِيمِيِّ لَدَى دُولُوزْ وَعَبْدَ اَلرَّحْمَنِ كُلٌّ عَلَى حِدَّةٍ، وَتَأْتِي اَلْخَاتِمَةُ لِرَصْدِ خُلَاصَاتٍ حَوْلَ اَلْإِبْدَاعِ اَلْمَفَاهِيمِيِّ فِي اَلنَّسَقَيْنِ اَلدُّولُوزِي وَالطَّاهُوِيْ.

أَوَّلاً فِي مَفْهُومِ اَلْمَفْهُومِ :

اَلدَّلَالَةُ اَللُّغَوِيَّةُ وَالِاصْطِلَاحِيَّةُ لِلْمَفْهُومِ:

يُشْتَقّ " اَلْمَفْهُومُ " فِي اَللُّغَةِ مِنْ اَلْأَصْلِ اَلثُّلَاثِيِّ " فَهْمٌ "، وَأَيَّةَ مُحَاوَلَةٍ لِتَتَبُّعِ هَذِهِ اَلثُّلَاثِيَّةِ فِي قَوَامِيسَ وَمَعَاجِمِ اَللُّغَةِ اَلْعَرَبِيَّةِ تُفْضِي إِلَى تَعَدُّدٍ دَلَالِيٍّ، فَفِي " مُعْجَمِ اَللُّغَةِ اَلْعَرَبِيَّةِ اَلْمُعَاصِرَةِ " نَجِدُ " فَهْمٌ " مُفْرَدٌ وَالْجَمْعُ أَفْهَامُ وَفُهُومْ، وَسُوءَ اَلْفَهْمِ : عَدَمُ فَهْمِهِ عَلَى اَلْوَجْهِ اَلصَّحِيحِ، و " فَهْمٌ " هِيَ جَوْدَةُ اِسْتِعْدَادِ اَلذِّهْنِ لِلِاسْتِنْبَاطِ. و " فَهَامَ " : تُعَبِّرَ عَنْ صِفَةٍ مُشَبَّهَةٍ تَدُلُّ عَلَى اَلثُّبُوتِ. وَفَهِم يَفْهَمُ، فَهْمًا، فَهُوَ فَاهِمٌ وَفَهْمُ وَفَهِيمْ، وَالْمَفْعُولُ مَفْهُومٌ، فَهْمُ اَلْأَمْرِ أَوْ اَلْكَلَامِ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ : أَيْ أَدْرَكَهُ، أَوْ عِلْمِهِ، أَوْ أَحْسَنَ تَصَوُّرِهِ، أَوْ اِسْتَوْعَبَهُ ك " فَهْمُ اَلْمَوْقِفِ / اَلدَّرْسُ / اَلْقَضِيَّةُ / تَلْمِيحًا. وَفَهْم يُفْهَمُ، تَفْهِيمًا، فَهُوَ مُفْهِمٌ، وَالْمَفْعُولُ مُفْهِمٌ، فَهْمُهُ اَلْأَمْرُ : مَكَّنَهُ أَنْ يُدْرِكَهُ وَأَنْ يُحَسِّنَ تَصَوُّرُهُ، جَعَلَهُ يَفْهَمُهُ، وَمِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى : { فَفَهِمْنَاهَا سُلَيْمَانْ } ". (عُمَرْ، 2008، ص 1748) وَفِي مُعْجَمِ اَلْغَنِيِّ فَهْمٌ (صِيغَةُ فِعْلٍ). رَجُلُ فَهْمٍ : سَرِيع اَلْإِدْرَاكِ وَالْإِحَاطَةِ بِالشَّيْءِ. وَفَهْمَ فِعْلٍ ثُلَاثِيّ مُتَعَدٍّ. فَهْمٌ، فَهَّامَةً فَهْمِ اَلدَّرْسِ : أَدْرَكَهُ، عِلْمُهُ، عَرَفَهُ فَهْمُ مَعَانِي اَلْقَصِيدَةِ : اِسْتَوْعَبَهَا (أَبُو اَلْعَزْمِ، 2020، ص 3051). وَفِي مُعْجَمِ " اَلرَّائِدِ " فَهْمَ اَلْمَعْنَى : عِلْمُهُ، عَرَفَهُ، أَحْسَنَ تَصَوُّرِهِ. وَفَهَمَ

اَلْأَمْرِ : جَعَلَهُ يَفْهَمُهُ. وَفِي اَلْمُعْجَمِ اَلْوَسِيطِ اَلْفَهْمِ هُوَ حَسَنْ تَصَوُّرِ اَلْمَعْنَى وَجَوْدَةِ اِسْتِعْدَادِ اَلذِّهْنِ لِلِاسْتِنْبَاطِ، وَالْجَمْعُ أَفْهَامٌ وَمَفْهُومٌ، وَالْمَفْهُومُ : مَجْمُوعُ اَلصِّفَاتِ وَالْخَصَائِصِ اَلْمُوَضِّحَةِ لِمَعْنَى كُلِّيٍّ يُقَابِلُهُ اَلْمَاصَدَقُ. (اَلْوَسِيطُ، 2004، ص 704) وَفِي مُخْتَارْ اَلصِّحَاحْ فَهْمُ اَلشَّيْءِ بِالْكَسْرِ (فَهْمًا) و (فَهَّامَةً) أَيْ عِلْمِهِ. وَفُلَان (فَهْمٌ). وَاسْتَفْهَمَهْ اَلشَّيْءُ (فَأَفْهَمَهُ) و (فَهْمُهُ تَفْهِيمًا). و (تَفَهُّمٌ) اَلْكَلَامِ فَهْمَهُ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ (اَلرَّازِي، 1986، ص 215).

وَيَتَحَصَّلَ لَنَا مِن تِلْكَ اَلْمُقَارَبَاتِ اَللُّغَوِيَّةِ لِمَادَّةِ " **فَهْمِ** " أَنَّهَا تَرْتَهِنُ بِمَعَانٍ مُجَرَّدَةٍ، وَمِنْ تِلْكَ اَلْمَعَانِي : اَلْإِدْرَاكُ، وَالْمَعْرِفَةُ، وَالْعِلْمُ، وَهَذَا اَلْ " فَهْمٌ " لَا يَتِمُّ فِي فَرَاغٍ بَلْ يَأْتِي فِي سِيَاقِ اِسْتِعْدَادٍ ذِهْنِيٍّ لِتَحْصِيلِهِ عَبْرَ عَمَلِيَّاتٍ مِنْ اَلِاسْتِدْلَالِ وَالِاسْتِنْبَاطِ. وَالْمَفْهُومُ : اِسْمُ مَفْعُولٍ، وَمِنْ اَلْمَعَانِي اَلْمُسْتَفَادَةِ مِنْ صِيغَةِ اَلْمَفْعُولِ : أَنَّ اَلْمَفْهُومَ، هُوَ نَتِيجَةٌ حَاصِلَةٌ ؛ أَيْ : مَا يُصْبِحُ بِهِ اَلشَّيْءُ مَعْرُوفًا لَدَى، وَالْمَفْهُومُ لَيْسَ مَحْصُورًا فِيمَا عَبَّرَ عَنْهُ بِاللَّفْظِ ؛ فَهُوَ أَوْسَعَ فَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ لَفْظًا، أَوْ نَصًّا، أَوْ حَدَثًا، وَيُمْكِنَ أَنْ يَكُونَ مُصَرَّحًا بِهِ أَوْ غَيْرِ مُصَرَّحٍ بِهِ.

وَعَلَى مُسْتَوَى اَلدَّلَالَةِ اَلِاصْطِلَاحِيَّةِ نَجِدُ أَنَّ هَذَا اَلتَّنَوُّعِ اَلدَّلَالِيِّ اَلَّذِي يَمْنَحُهُ اَللُّغَوِيّينَ لِلْمَفْهُومِ يُلَازِمُهُ كَذَلِكَ لَدَى أَهْلِ اَلِاصْطِلَاحِ عَلَى تَنَوُّعِ مَشَارِبِهِمْ وَبِحَسَبِ زَوَايَا نَظَرِهِمْ. فَالْمَفْهُومُ فِي اِصْطِلَاحِ **اَللُّغَوِيّينَ** كَمَا يَعْرِفُهُ اَلْكَفُورِيّ فِي " اَلْكُلِّيَّاتِ " " هُوَ اَلصُّورَةُ اَلذِّهْنِيَّةُ سَوَاءُ وَضَعَ بِإِزَائِهَا اَلْأَلْفَاظُ أَوْ لَا ". وَمِنْ مَنْظُورِ **اَلْمَنْطِقِيّينَ** عَرَفَهُ صَلَاحُ إِسْمَاعِيلْ بِقَوْلِهِ: " اَلْمَفْهُومُ مَعْنَاهُ اَلْمَنْطِقِيَّ هُوَ مَجْمُوعُ اَلصِّفَاتِ وَالْخَصَائِصِ اَلَّتِي تُحَدِّدُ اَلْمَوْضُوعَاتُ اَلَّتِي يَنْطَبِقُ عَلَيْهَا اَللَّفْظُ تَحْدِيدًا يَكْفِي لِتَمْيِيزِهَا عَنْ اَلْمَوْضُوعَاتِ اَلْأُخْرَى ؛ فَمَفْهُومَ اَلْإِنْسَانِ بِالْمَعْنَى اَلْأَرِسْطِيِّ – مَثَلاً – هُوَ أَنَّهُ كَائِنُ نَاطِقٍ، وَمَاصَدَقَاتَهُ هُمْ : أَحْمَدْ وَمُحَمَّدْ، وَسَائِرَ أَفْرَادِ اَلنَّاسِ " (عَبْدُ اَلْفَتَّاحِ، 1998، ص 31). وَاخْتَصَرَ اَلتَّهَانَوِي اِصْطِلَاحُ اَلْمَفْهُومِ لَدَى اَلْمَنْطِقِيّينَ فِي مَوْسُوعَةِ كَشَّافِ اِصْطِلَاحَاتِ اَلْفُنُونِ وَالْعُلُومِ ؛ بِقَوْلِهِ إِنَّ " اَلْمَفْهُومَ عِنْدَ اَلْمَنْطِقِيّينَ هُوَ مَا حَصَلَ فِي اَلْعَقْلِ ". (اَلتَّهَانَوِي، 1996، ص 1617) وَمِنْ مَنْظُورِ **عِلْمِ اَلنَّفْسِ** عَرَفَهُ (إِنْجِلِيشْ English) بِقَوْلِهِ : " كُلُّ مَوْضُوعِ شُعُورِيٍّ يَتَضَمَّنُ مَعْنًى وَدَلَالَةً، فَهُوَ كُلُّ شَيْءٍ يُمْكِنُ أَنْ يُفَكِّرَ فِيهِ اَلْفَرْدُ أَوْ يُمَيِّزُهُ عَنْ غَيْرِهِ مِنْ اَلْأَشْيَاءِ

اَلْأُخْرَى، وَهَذَا مَا نُسَمِّيهُ فِي عِلْمِ اَلنَّفْسِ بِالتَّصَوُّرِ، وَيَلْحَظُ فِيهِ مَعْنَى عَامًا، أَوْ كُلّ مَا يُمْكِنُ أَنْ يُسْتَدَلَّ بِهِ عَلَى عَدَدٍ مِنْ اَلْأَفْرَادِ أَوْ اَلْمَوْضُوعَاتِ " (زَكَرِيَا و حَنَاشْ، 2008، ص 17).

وَالْحَاصِلَ أَنَّ أَهْلَ اَلاصْطِلَاحِ يَبْحَثُونَ فِي مَوْضُوعِ اَلْمَفْهُومِ أَكْثَرَ مِنْ بَحْثِهِمْ فِي دَلَالَتِهِ كَمَا لَدَى اَللُّغَوِيِّينَ، وَرُبَّمَا يَشْتَرِكُونَ فِي اَلرَّبْطِ بَيْنَ اَلْمَفْهُومِ وَالتَّصَوُّرِ أَوْ اَلصُّورَةِ اَلذِّهْنِيَّةِ أَيْ مَا يَسْتَدْعِي شُعُورِيًّا فَهُوَ أَقْرَبُ إِلَى اَلْبَحْثِ فِي اَلْحُدُوثِ، وَمِنْ ثَمَّ يَرْتَهِنُ دَوْمًا اَلْحَفْرُ اَلْمَفَاهِيمِيُّ بِالْإِبْدَاعِ اَلْفَلْسَفِيِّ حَيْثُ إِعْلَاءَ اَلْحَدْسِ وَالشُّعُورِ فِي مُقَابِلِ اَلْحِسّ أَوْ اَلرُّوحِ فِي مُقَابِلِ اَلْمَادَّةِ. فَكَيْفَ أَبْدَعَ اَلْفَلَاسِفَةُ فِي صِنَاعَةِ اَلْمَفَاهِيمِ؟.

ثَانِيًا فِي إِبْدَاعِ اَلْمَفَاهِيمِ فِي اَلطَّرْحِ اَلْفَلْسَفِيِّ:

يُعْرَفُ اَلْإِبْدَاعُ لُغَوِيًّا كَمَا فِي مُعْجَمِ اَلْغَنِيّ بِالْإِتْيَانِ بِشَيْءٍ لَا نَظِيرَ لَهُ فِيهِ جَوْدَةٌ وَإِتْقَانٌ، حَيْثُ يَكُونُ هَذَا اَلشَّيْءِ اِبْتِكَارًا لَمْ يَسْبِقْ لَهُ مَثِيلٌ، وَفِي مُعْجَمِ اَللُّغَةِ اَلْعَرَبِيَّةِ اَلْمُعَاصِرَةِ اَلْإِبْدَاعَ يعَنِيَ الاَبتَكَار، وَإِيجَادَ شَيْءٍ غَيْرِ مَسْبُوقٍ بِمَادَّةٍ أَوْ زَمَانٍ، وَقُوَّةُ اَلْإِبْدَاعِ أَي قُوة اَلاِبْتِكَارُ وَالْخُلُقُ. وَيُعْرَفَ اَلْإِبْدَاعُ اِصْطِلَاحًا بِأَنَّهُ عَمَلِيَّةٌ تَقُومُ عَلَى تَحْوِيلِ اَلْأَفْكَارِ اَلْجَدِيدَةِ وَالْخَيَالِيَّةِ إِلَى حَقِيقَةٍ وَاقِعَةٍ، وَيَنْتِجَ عَنْهَا إِحْضَارُ شَيْءٍ جَدِيدٍ غَيْرِ مَوْجُودِ مُسْبَقًا إِلَى اَلْوُجُودِ (Naiman، 2021، 28 – 3 PP).

وَإِبْدَاعَ اَلْمَفَاهِيمِ فِي اَلطَّرْحِ اَلْفَلْسَفِيِّ رُبَّمَا لَا يَخْرُجُ عَنْ اَلتَّنْزِيلِ اَلْإِجْرَائِيّ لِهَذِهِ اَلدَّلَالَةِ اَللُّغَوِيَّةِ وَالِاصْطِلَاحِيَّةِ لِمَفْهُومِ اَلْإِبْدَاعِ، فَهُوَ يَسْتَدْعِي اَلصُّنْعُ وَالتَّرْكِيبُ اَلنُّظُمُ وَالتَّنْسِيقُ بِحَيْثُ تَتَفَاعَلُ أَجْزَاءَ اَلْمَفَاهِيمِ بَيْنَ بَعْضِهَا وَتَتَجَامِعْ وَتَتَرَاتَبْ عَنَاصِرُهَا وَتُصْبِح اَلْمَفَاهِيمُ مُنْتَظِمَةً فِي بِنِيَّاتِ نَظَرِيَّةٍ مَرْكَبَةٍ وَمُنَظَّمَةٍ وَمُرَتَّبَةٍ، وَهَذَا اَلْبِنَاءُ اَلْمَفَاهِيمِيُّ يَنْتَهِي إِلَى صَوْغِ نَظَرِيَّةٍ فَلْسَفِيَّةٍ مَعْرِفِيَّةٍ " تَنْتَمِي إِلَى اَلْإِبِسْتِمُولُوجْيَا " أَوْ وُجُودِيَّةٍ " تَنْتَمِي إِلَى اَلْأَنْطُولُوجِيَا " أَوْ قِيَمِيَّةٍ " تَنْتَمِي إِلَى اَلْأَكسِيولُوجِيا " (اَلنَّقَارِي، 2017، ص 36 – 37).

وَرُبَّمَا مِنْ اَلْمُجَازَفَةِ اَلْقَوْلُ بِأَنَّ إِبْدَاعَ اَلْمَفَاهِيمِ فِي اَلطَّرْحِ اَلْفَلْسَفِيّ وَلِيدُ لَحْظَةَ اَلْحَدَاثَةِ فَضْلاً عَنْ أَنْ يَكُونَ وَلِيدْ مَا بَعْدَهَا، فَثَمَّةَ جُذُور ضَارِبَةٍ لِلْإِبْدَاعِ اَلْمَفَاهِيمِيّ فِي تَارِيخِ اَلْفَلْسَفَةِ، فَالْفَلْسَفَةُ مُنْذُ مَا

قَبْلَ سُقْرَاطْ كَانَتْ تَجْعَلُ مِنْ اَلاِشْتِغَالِ اَلْمَفَاهِيمِيّ هَمًّا لَهَا، بَلْ إِنَّ مِقْدَارَ اَلْجِدَّةِ وَالرِّيَادَةِ لَدَى أَيّ فَيْلَسُوفٍ تُقَاسُ بِالتَّغْيِيرِ اَلَّذِي يَطْرَأُ عَلَى اَلْمَفَاهِيمِ فَكُلّ اَلْأَنْسَاقِ اَلْفَلْسَفِيَّةِ تَمَيَّزَتْ وَاخْتَلَفَتْ بِاخْتِلَافِ اَلْمَعَانِي اَلْمُعْطَاةِ لِلْمَفَاهِيمِ اَلْجَدِيدَةِ اَلَّتِي أَبْدَعَهَا أَصْحَابُهَا وَقَدْ حَدَّدَ " نِيتْشَهْ " مُهِمَّةَ اَلْفَيْلَسُوفِ حِينَمَا كَتَبَ " لَا يَنْبَغِي أَنْ يَكْتَفِيَ اَلْفَلَاسِفَةُ بِقَبُولِ اَلْمَفَاهِيمِ اَلَّتِي تَمْنَحُ لَهُمْ مُقْتَصِرِينَ عَلَى صَقْلِهَا وَإِعَادَةِ بَرِيقِهَا، وَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ اَلشُّرُوعُ بِصُنْعِهَا وَإِبْدَاعِهَا وَطَرْحِهَا وَإِقْنَاعِ اَلنَّاسِ بِاللُّجُوءِ إِلَيْهَا " (دُولُوزْ وغِيَاتَارِي، 1997، ص 31)، وَكَذَلِكَ عَرَفَ كَانْطْ اَلْفَلْسَفَةُ بِوَصْفِهَا تَفْكِيرًا بِالْمَفَاهِيمِ، يَقُولَ كَانْطْ : " لَيْسَ اَلتَّفْكِيرُ فِي مَوْضُوعٍ مَا، وَمَعْرِفَةُ ذَلِكَ اَلْمَوْضُوعِ شَيْئًا وَاحِدًا. إِنَّ اَلْمَعْرِفَةَ تَفْتَرِضُ فِي اَلْوَاقِعِ عُنْصُرَيْنِ : أَوَّلُهُمَا اَلْمَفْهُومَ اَلَّذِي بِوَاسِطَتِهِ يَتِمُّ اَلتَّفْكِيرُ فِي اَلْمَوْضُوعِ، ثُمَّ اَلْحَدْسِ اَلَّذِي بِوَاسِطَتِهِ يُقَدِّمُ اَلْمَوْضُوعُ... " (Kant، 1968، 147 P).

وَقَدْ اِقْتَرَنَتْ أَسْمَاءَ اَلْفَلَاسِفَةِ بِالْمَفَاهِيمِ اَلَّتِي صَنَعُوهَا، أَوْ تِلْكَ اَلَّتِي أَبْدَعُوهَا، فَسُقْرَاطْ أَبْدَعَ مَفْهُومُ اَلْفَضِيلَةِ، وَأَفْلَاطُونْ أَبْدَعَ مَفْهُومُ اَلْمِثَالِ أَوْ اَلْفِكْرَةِ أَمَّا أَرِسْطُو فَقَدْ أَبْدَعَ مَفْهُومُ اَلْجَوْهَرِ وَكَانَتْ مِيتَافِيزِيقَاهْ بِرُمَّتِهَا هِيَ أَنْطُولُوجِيَا اَلْجَوْهَرِ، وَدِيكَارْتْ أَبْدَعَ مَفْهُومًا لَلْكُوجِيتُو، وَأَسَبِينُوزَا اَلتَّعْبِيرُ وَالْمَحَايِثَة، وَنِيتْشَهْ اَلْقِيمَةَ وَالْمَعْنَى، وُفُوكُو اَلسُّلْطَةُ، وَدُولُوزْ أَبْدَعَ مَفْهُومُ اَلاِخْتِلَافِ وَمُسَطَّحِ اَلْمَحَايْثَة، وكَانطْ اِقْتَرَنَ اِسْمُهُ بِمَفْهُومِ " اَلنَّقْدِ "، وَبِرْجِسُونْ بـ " اَلدَّيْمُومَةَ "، وَهِيدْغَرْ بـ " اَلْكَيْنُونَةُ " و " اَلدَّازَايْنْ "، وَهِيغِلْ بـ " اَلْمُطْلَقِ " وَلَايبْنِتْزْ بـ"اَلْمُونَدْ "، وِهُوسْرَلْ بـ " اَلْقَصْدِيَّةُ... " كَمَا أَنَّ اَلتَّفْكِيرَ اَلْفَلْسَفِيَّ إِذَا مَا اِسْتَحْضَرَ اَلشَّخْصِيَّاتِ سُرْعَانَ مَا تَسْتَحِيلُ عِنْدَهُ إِلَى مَفَاهِيمَ. فَفِي فَلْسَفَةِ نِيتْشَهْ لَا يَتَكَلَّمُ عَنْ " دِيونُوسْيُوسْ " مَثَلاً كَاسْمٍ أُسْطُورِيّ بَلْ كَدَالٍ مَفْهُومِيّ، وَهَكَذَا دَوَالَيْكَ. (بُوعْزَة، 2015).

لَكِنَّ وَعَلَى اَلرَّغْمِ مِنْ تَارِيخِيَّةِ اَلاِهْتِمَامِ بِالصِّنَاعَةِ اَلْمَفَاهِيمِيَّةِ فِي اَلطَّرْحِ اَلْفَلْسَفِيّ إِلَّا أَنَّ اِقْتِرَانَ فِعْلِ اَلتَّفَلْسُفِ بِالصِّنَاعَةِ اَلْمَفَاهِيمِيَّةِ بَيْنَ اَلْفَلْسَفَةِ اَلْقَدِيمَةِ وَالْحَدِيثَةِ لَيْسَ عَلَى سَبِيلِ اَلاِتِّسَاقِ وَلَا اَلتَّطَابُقُ اَلتَّامُّ، فَثَمَّةَ تَغَايُرٌ فِي اَلاِشْتِغَالِ اَلْمَفَاهِيمِيّ بَيْنَهُمَا، فَإِذَا كَانَتْ اَلْمَاهِيَّةُ قَدْ مَثَّلَتْ فِي اَلْفَلْسَفَةِ اَلْقَدِيمَةِ اَلنَّاظِمِ وَالْأَسَاسِ فِي صِنَاعَةِ اَلْمَفَاهِيمِ كَمَا لَدَى سُقْرَاطْ، وَفِي تَأْسِيسِ اَلْمَنْطِقِ اَلصُّورِيّ عِنْدَ تِلْمِيذِهِ أَرِسْطُو، فَإِنَّ اَلاِشْتِغَالَ اَلْمَفَاهِيمِيَّ فِي اَلطَّرْحِ اَلْحَدَاثِيّ وَمَا بَعْدَ اَلْحَدَاثِيّ أَصْبَحَ نَابِعًا مِنْ مُنْطَلَقٍ

فِكْرِيٍّ مُغَايِرٍ يَدُورُ حَوْلَ اَلْوَظِيفِيَّةِ وَلَيْسَ اَلْمَاهِيَّةَ كَمَا لَازَمَتْ نِسْبِيَّةً فِي اَلدَّلَالَةِ وَعَدَمِ وُجُودِ حَقِيقَةٍ مَرْجِعِيَّةٍ يُمْكِنُ اَلِاسْتِنَادُ عَلَيْهَا، حَيْثُ سِيَادَةُ مَنْطِقِ اَلسُّيُولَةِ فِي كَافَّةِ اَلْأَصْعِدَةِ كَمَا نَظَّرَ لَهُ بَاوْمَانْ فِي ثَمَانِيَتِهِ (اَلْحَدَاثَةُ اَلسَّائِلَةُ، وَالْحَيَاةُ اَلسَّائِلَةُ، وَالْحُبُّ اَلسَّائِلُ، وَالْأَخْلَاقُ اَلسَّائِلَةُ، وَالثَّقَافَةُ اَلسَّائِلَةُ، اَلْخَوْفُ اَلسَّائِلُ، وَالْمُرَاقَبَةُ اَلسَّائِلَةُ، وَالشَّرُّ اَلسَّائِلُ). فَمَا هُوَ مَوْقِعُ اَلْمَفْهُومِ أَوْ بِالْأَحْرَى مَوْقِع صِنَاعَةِ وَإِبْدَاعِ اَلْمَفَاهِيمِ فِي اَلطَّرْحِ اَلْفَلْسَفِيِّ اَلدُّولُوزِي وَالطَّاهُوِيْ؟.

ثَالِثًا اَلْإِبْدَاعُ اَلْمَفَاهِيمِيُّ لَدَى دُولُوزْ:

لَا وُجُود لِمَفْهُومٍ أُحَادِيِّ اَلْمُكَوَّنِ وَلَا بَسِيط لَدَى دُولُوزْ، فَالْمَفْهُومُ لَدِيهَ مُتَعَدَدْ وَمُرَكَّبٍ مِنْ مُكَوِّنَاتٍ تُحَدِّدُ كُنْهُ، وَكُلَّ مَفْهُومٍ بِالضَّرُورَةِ يُحِيلُ إِلَى مُشْكِلَةٍ أَوْ بِالْأَحْرَى هُوَ نِتَاجُ اَلتَّقَدُّمِ اَلْحَاصِلِ فِي حَلِّهَا وَالَّتِي لَنْ يَكُونَ لَهُ بِدُونِهَا مَعْنًى، وَبِقَدْرَ اَلتَّغَيُّرِ اَلْحَاصِلِ فِي اَلْمُشْكِلَاتِ تَتْغِييرْ اَلْمَفَاهِيمُ اَلَّتِي يُفْتَرَضُ أَنْ تُجِيبَ عَنْهَا. فَالْحَفْرُ اَلدُّولُوزِي فِي اَلْحَقْلِ اَلْمَفَاهِيمِيِّ وَفْقَ هَذَا اَلْمَنْطِقِ يَتَجَاوَزُ اَلْبَحْثُ فِي اَلْمَاهِيَّةِ إِلَى اَلْبَحْثِ فِي اَلْوَظَائِفِيَّةِ، فَالْمَفَاهِيمُ بِنَظَرِهِ لَا تُبْدِعُ إِلَّا تَبَعًا لِوَظِيفَةِ اَلْمُشْكِلَاتِ اَلَّتِي نُقَدِّرُ أَنَّنَا لَمْ نَتَبَيَّنْهَا جَيِّدًا أَوْ تِلْكَ اَلْمُشْكِلَاتِ اَلَّتِي أَسَأْنَا طَرْحُهَا. (دُولُوزْ وغِيَاتَارِي، 1997، ص 35 – 40).

وَلِكُلِّ مَفْهُومٍ تَارِيخِ حَتَّى وَإِنْ كَانَ مُتَعَرِّجًا إِلَّا أَنَّهُ يَأْتِي كَخَلَاصٍ لِلْإِجَابَةِ عَلَى مُشْكِلَاتٍ بِعَيْنِهَا، كَمَا قَدْ يَتَدَاخَلُ اَلْمَفْهُومُ مَعَ مَفَاهِيمِ أُخْرَى أَوْ يَشْتَمِلُ عَلَى أَجْزَاءِ وَمُكَوِّنَاتِ آتِيَةٍ مِنْ مَفَاهِيمِ أُخْرَى تَكُونُ قَدْ إِجَابَةً عَلَى مُشْكِلَاتٍ أُخْرَى، وَبِذَلِكَ يُحِيلُ كُلُّ مَفْهُومٍ إِلَى مَفَاهِيمِ أُخْرَى لَيْسَ دَاخِلَ تَارِيخِهِ فَحَسْبَ وَإِنَّمَا دَاخِلِ صَيْرُورَتِهِ وَاقْتِرَانَاتهُ اَلْحَاضِرَةَ كَذَلِكَ، فَكَوْنُ اَلْمَفَاهِيم مُبْدِعَةٌ لَا يَعْنِي أَنَّهَا مُبْدِعَةٌ مِنْ لَا شَيْءَ. كَمَا لَا يُمْكِنُ فَهْمَ اَلتَّدَاخُلِ بَيْنَ أَجْزَاءِ اَلْمَفْهُومِ وَالْمَفَاهِيمِ اَلْأُخْرَى بِنَظَرِ دُولُوزْ مِنْ دُونِ اَلتَّمَاهِي بَيْنَ جُزَيْئَاتِ اَلْمَفْهُومِ ذَاتِهِ، فَثَمَّةَ تَمَايُزٌ وَتَجَانُسٌ فِي اَلْوَقْتِ نَفْسِهِ بَيْنَ أَجْزَاءِ اَلْمَفْهُومِ وَهُوَ مَا يَضْمَنُ ثَبَاتُهُ مِنْ جِهَةٍ وَتَمُفْصَلَهْ مَعَ مَفَاهِيمِ أُخْرَى مِنْ جِهَةٍ ثَانِيَةٍ بِحَيْثُ يَغْدُو اَلْمَفْهُومُ نُقْطَةَ اِلْتِقَاءِ وَتَرْكِيزِ أَوْ تَرَاكُمٍ لِمُرَكَّبَاتِهَا اَلْخَاصَّةِ، كَمَا لَا تَتَوَقَّفُ اَلنُّقْطَةُ اَلْمَفْهُومِيَّةُ عَنْ عُبُورِ مُرْكَبَتِهَا وَعَنْ اَلصُّعُودِ وَالنُّزُولِ فِيهَا وَفْقَ صَيْرُورَةٍ لَامُتَنَاهِيَةٍ. ويضرب دولوز مثلا لِهَذَا "فليس

مفهوم الطير مُتَضَمِّنًا في جنسه أو نَوْعه، وَإِنَّمَا في تركيب وقفاته وأَلْوَانَهُ وَأَغَارِيده – يُضِيفَ – إنه شيء يصعب تَمْيِيزه وهو مدرك كمركب بِصُورَة إِجْمَالِيَّة وَفَوْرِيَّةُ "synsthésie" أكثر منه مدركا كَمُرَكَّب مَاهُوِيّ "synéidésie" ". (دُولُوزْ وغِيَاتَارِي، 1997، ص 41-44).

وَتُعَدَّ اَلْحَاجَةُ إِلَى إِبْدَاعِ اَلْمَفَاهِيمِ بِنَظَرِ دُولُوزْ مُلِحَّةً وَآنِيَّةً تَفْرِضُهَا طَبِيعَةُ اَلْفَلْسَفَةِ وَنَمَطِ تَطَوُّرِهَا وَالْحَرَكِيَّةِ اَلَّتِي تَكْتَنِفُهَا وَالَّتِي تَجْعَلُ مِنْ اَلْفَلْسَفَةِ أَشْبَهَ بِالْمَسَارَاتِ اَلْفِكْرِيَّةِ أَوْ أَقْرَبَ إِلَى اَلدَّفْقِ مِنْهَا إِلَى اَلْكِتَابَةِ اَلْإِسْتَاتِيكِيَّةِ، يَقُولَ دُولُوزْ : " إِنَّ خَلْقَ اَلْمَفَاهِيمِ يَعْنِي بِنَاءَ مِنْطَقَةٍ مِنْ اَلْمُخَطَّطِ، إِضَافَةُ مِنْطَقَةٍ لِلْمَنَاطِقِ اَلسَّابِقَةِ، اِكْتِشَافُ مِنْطَقَةٍ جَدِيدَةٍ، سَدُّ نَقْصًا، أَنَّ اَلْمَفْهُومَ تَرْكِيب وَتَدْعِيم بِالْخُطُوطِ وَالْمُنْحَنَيَاتِ، وَإِذَا كَانَ عَلَى اَلْمَفَاهِيمِ أَنْ تَتَجَدَّدَ بِاسْتِمْرَارِ فَذَلِكَ رَاجِعٌ إِلَى أَنَّ مُخَطَّطَ اَلْمَحَايْثَة يُبْنَى مِنْطَقَةَ مِنْطَقَةٍ وَلَهُ بِنَاؤُهُ اَلْمَحَلِّيُّ اَلتَّدْرِيجِيُّ، وَلِذَلِكَ تَشْتَغِلُ اَلْمَفَاهِيمُ عَبْرَ دَفَقَاتٍ، لَكِنَّ ذَلِكَ لَا يَمْنَعُهَا مِنْ أَنْ تَكُونَ خَاضِعَةً لِلتَّنَاوُلِ اَلْجَدِيدِ وَالْمَنْهَجِيَّةِ، وَعَلَى عَكْسِ مِنْ ذَلِكَ هُنَاكَ إِعَادَةٌ تَعُدْ قُوَّةٌ لِلْمَفْهُومِ وَهِيَ تُرَابِطُ مِنْطَقَةً مَعَ مِنْطَقَةٍ أُخْرَى وَهَذَا اَلتَّرَابُطُ عَمَلِيَّةً أَسَاسِيَّةً دَائِمَةً، كَانَ اَلْعَالَمُ قَطْعَ مَرْكَبَةٍ، أَنَّ اِنْطِبَاعَكَ اَلْمُزْدَوِجَ حَوْلَ مُخَطَّطٍ وَاحِدٍ لِلْمَحَايْثَة مَعَ أَنَّ اَلْمَفَاهِيمَ مَحَلِّيَّةٌ دَائِمًا، صَحِيح إِذْنِ ". (دُولُوزْ وَآخَرُونَ، 2004، ص 19)، فَدُولُوزْ وَفْقَ هَذَا اَلْمَنْطِقِ يَرَى أَنَّ إِبْدَاعَ اَلْمَفَاهِيمِ فِي اَلْفَلْسَفَةِ إِنَّمَا هُوَ نِتَاجُ تَفَاعُلِ اَلذَّاتِ مَعَ أَحْدَاثِ وَمُشْكِلَاتِ اَلْوَاقِعِ اَلْمُعَاشِ بِحَيْثُ يُجَسِّدُ هَذَا اَلتَّفَاعُلِ وَالِانْفِعَالِ فِي نِهَايَةِ اَلْمَطَافِ صَيْرُورَةً مُتَوَاتِرَةً لِتَبْقَى اَلْفَلْسَفَةُ دَائِمًا تَيَّارًا مُتَدَفِّقًا مُتَجَدِّدًا، كَمَا أَنَّ أَهَمَّ مَا يُمَيِّزُ اَلْإِبْدَاعُ اَلْمَفَاهِيمِيُّ هُوَ صِفَةُ اَلتَّرَاتُبِيَّةِ، بِحَيْثُ يَأْتِي اَللَّاحِقُ بِالضَّرُورَةِ كَنَتِيجَةِ لِلسَّابِقِ أَوْ بِالْأَحْرَى كَتَطَوُّرِ نَوْعِيّ لَهُ وَفْقَ وَاقِعِ زَمَكَانِيّ مُغَايِرِ بِالضَّرُورَةِ لِمَا يَسْبِقُهُ.

إِذَا كَانَ مَا أَسْلَفْنَا هُوَ فَلْسَفَةُ اَلْمَفْهُومِ لَدَى دُولُوزْ فَمَا هِيَ اَلدَّلَالَةُ اَلَّتِي أَعْطَاهَا دُولُوزْ لِمَفْهُومِ اَلْفَلْسَفَةِ وَفْقَ مَنْطِقِ دُولُوزِي يَعْمِدَ إِلَى اَلتَّرْكِيبِ وَالتَّمَاهِي وَالتَّجَانُسِ فِي اَلْوَقْتِ نَفْسِهِ بَيْنَ أَجْزَاءِ اَلْمَفْهُومِ ؟

جَرَى اَلْبَحْثُ اَلدُّولُوزِي لِمَفْهُومِ اَلْفَلْسَفَةِ ضِمْنَ ثُلَاثِيَّةٍ : فَلْسَفَةٌ، عِلْمٌ، فَنٌّ، وَعَلَى اَلرَّغْمِ مِمَّا قَدْ يَبْدُو لِلْبَعْضِ مِنْ تَقَارُبِ بَيْنَ هَذِهِ اَلْحُقُولِ، إِلَّا أَنَّ دُولُوزْ عَمَدَ إِلَى اَلْمُفَارَقَةِ بَيْنَهَا أَوْ مُحَاوَلَةِ فَكِّ اَلِارْتِبَاطِ

وَإِعَادَةِ نُظُمِ اَلْعَلَاقَةِ بَيْنَ كُلِّ مَفْهُومٍ مِنْ هَذِهِ اَلْمَفَاهِيمِ وَمَفْهُومِ اَلْفَلْسَفَةِ، وَذَلِكَ بِالْبَحْثِ عَنْ اَلْمُشْتَرَكَاتِ. فَالْفَلْسَفَةُ وَالْعِلْمُ وَالْفَنُّ كُلُّهَا بِنَظَرِ دُولُوزْ طَرَائِقَ لِلتَّفْكِيرِ أَوْ هِيَ بِالْأَحْرَى مِنْ أَسَالِيبِ اَلْفِكْرِ اَلْإِبْدَاعِيَّةِ وَإِنْ بِطُرُق مُخْتَلِفَةٍ. (سِمِيثْ وَبْرَوتْفِي، 2019,33 – 34).

وَقَبلَ أَنْ يَشْرَعَ دُولُوزْ فِي بِنَاءِ مَفْهُومِ اَلْفَلْسَفَةِ كَانَ عَلَيْهِ أَنْ يَبْدَأَ فِي تَجَاوُزِ اَلْأَفْهَامِ أَوْ اَلرُّؤَى اَلْمُتَصَوَّرَةِ لِدَلَالَةِ اَلْفَلْسَفَةِ أَوْ تِلْكَ اَلَّتِي هَيْمَنَتْ عَلَى صِيَاغَةِ مَفْهُومِ اَلْفَلْسَفَةِ فِي اَلْحِقَبِ اَلسَّابِقَةِ لَهُ، كَمَا هُوَ دَيْدَنُ مُفَكِّرِي مَا بَعْدَ اَلْحَدَاثَةِ، حَيْثُ اِعْتَمَدُوا مَبْدَأُ اَلتَّجَاوُزِ، لِتَجَاوُزِ مَقُولَاتِ اَلْحَدَاثَةِ اَلْكُبْرَى بَعْدَ تَذَمُّرِهِمْ مِنْ سَطْوَةِ اَلتَّيَّارَاتِ اَلْحَدَاثِيَّةِ، وَعَدَمَ قُدْرَتِهَا – بِنَظَرِهِمْ – عَلَى تَفْسِيرِ اَلْوَاقِعِ بِمَآلَتِهِ اَلْجَدِيدَةَ سِيَاسِيًّا وَنَفْسِيًّا وَاقْتِصَادِيًّا وَلُغَوِيًّا وَاجْتِمَاعِيًّا وَفَلْسَفِيًّا.

فَإِذَا كَانَتْ اَلْفَلْسَفَةُ لَدَى اَلْحَدَاثِيِّينَ تَرْنُو إِلَى مُحَاوَلَةِ اَلتَّوَصُّلِ لِلْحَقِيقَةِ اَلْكُبْرَى اَلْكَامِنَةِ فِي حَرَكَةِ اَلطَّبِيعَةِ وَقَوَانِينِهَا وَتَجْرِيدِهَا وَالْوُصُولِ إِلَى نَمَاذِجَ مَادِّيَّةٍ تَفْسِيرِيَّةٍ تَتَّسِمُ بِالشُّمُولِ. فَإِنَّ أَنْصَار مَا بَعْدَ اَلْحَدَاثَةِ رَأَوْ أَنَّ اَلْمَعْرِفَةَ اَلْفَلْسَفِيَّةَ قَابِعَةٌ فِي اَلْقِصَصِ اَلصُّغْرَى اَلْمُرْتَبِطَةِ بِظُرُوفِهَا وَالْمُحَدَّدَةِ بِزَمَانِيَتِهَا، وَأَنَّ هُنَاكَ عُنْصُرًا فَعَّالاً وَاحِدًا هُوَ اَللُّغَةُ، فَاللُّغَةُ لَيْسَتْ أَدَاةً لِمَعْرِفَةِ اَلْحَقِيقَةِ بَلْ أَدَاةً لِإِنْتَاجِهَا (اَلْمِسِيرِي، 1999، ص 294 – 295). كَمَا أَصْبَحَتْ اَللُّغَةُ تُعْطِي لِلْوُجُودِ شِيئِيَتَهْ وَقِيمَتُهُ فَهِيَ لَدَى هَايْدِجَرْ بَيْتَ اَلْوُجُودِ أَوْ مَأْوَاهُ كَوَّنَ اَلْوُجُودُ مُنْطَوِيًا بِدَاخِلِهَا وَمِنْ ثَمَّ فَهِيَ مَا تَمَظْهُرُهُ لَنَا. (هَايْدِغَرْ، 1998، مَجَلَّةُ اَلْجَابِرِي، عَدَدُ 11).

وَانْطِلَاقًا مِنْ هَذَا اَلْمَنْظُورِ اَلْمَيكْرُو، اَلْمَابَعْد حَدَاثِيِّ يَبْدَأُ اَلْحَفْرُ اَلدُّولُوزِي فِي دَلَالَةِ اَلْفَلْسَفَةِ فَهِيَ " لَيْسَتْ تَأَمُّلاً وَلَا تَفْكِيرًا وَلَا تُوَاصُلًا حَتَّى وَإِنْ كَانَ لَهَا أَنْ تَعْتَقِدَ تَارَةً أَنَّهَا هَذَا وَتَارَةً أَنَّهَا ذَاكَ، وَنظَرًا لِمَا لِكُلّ مَيْدَانٍ مِنْ تِلْكَ اَلْمَيَادِينِ مِنْ قُدْرَةٍ عَلَى تَوْلِيدِ أَوْهَامِهِ اَلذَّاتِيَّةِ وَالتَّسَتُّرِ وَرَاءَ ضَبَابٍ يُرْسِلُهُ خِصّيصًا لِذَلِكَ " (دُولُوزْ وَغْيَاتِرِي، 1997، ص 31). فَلَيْسَ هُنَاكَ ثَمَّةَ إِمْكَانُ بِنَظَرِ دُولُوزْ لِلْحَدِيثِ عَنْ اَلْفَلْسَفَةِ فِي تَحْدِيدَاتِهَا اَلتَّقْلِيدِيَّةَ : (تَأَمُلَ، تَفْكِيرٌ، تَوَاصُلاً) بِاسْتِثْنَاءَ كَوْنِهَا فِعْلَ إِبْدَاعٍ فِي إِطَارِ اَلْمَفَاهِيمِ وَحَصْرِ وَظِيفَتِهَا فِي عَمَلِيَّةِ اَلْإِبْدَاعِ بِنَظَرِ دُولُوزْ يَضْمَنُ لَهَا وَظِيفَةٌ دُونَ أَنْ يَمْنَحَهَا أَيُّ تَفَوُّقٍ وَلَا أَيَّ اِمْتِيَازِ مَا دَامَتْ هُنَاكَ طُرُقًا أُخْرَى فِي اَلتَّفْكِيرِ وَالْإِبْدَاعِ، بِحَيْثُ لَا تُضْطَرُّ

إِلَى اَلْمُرُورِ عَبْرَ اَلْمَفَاهِيمِ كَمَا هُوَ اَلشَّأْنُ فِي اَلتَّفْكِيرِ اَلْعِلْمِيّ. (دُولُوزْ وغِيَاتَارِي، 1997، ص 33).

فَالْفَلْسَفَةُ لَيسَتْ تَأَمُّلاً لِأَنَّ اَلتَّأَمُّلَ تَجْرِبَةً مِيتَافِيزِيقِيَّةً تُبْعِدُنَا عَنْ اَلْوَاقِعِ وَتَجْعَلُنَا نَهْتَمّ بِالْعُمُومِيَّاتِ وَلَا تُمَكِّنُنَا مِنْ إِنْتَاجِ أَشْيَاءَ جَدِيدَةٍ كَمَا أَنَّ " اَلتَّأَمُّلَاتِ هِيَ اَلْأَشْيَاءُ نَفْسَهَا إِذَا نَظَرْنَا إِلَيْهَا فِي عَمَلِيَّةِ إِبْدَاعِهَا لِمَفَاهِيمِهَا اَلْخَاصَّةِ " (دُولُوزْ وغِيَاتَارِي، 1997، ص 31) كَمَا أَنَّ اَلْفَلْسَفَةَ لَيْسَتْ تَفْكِيرًا لِأَنَّ تَفْكِيرَ اَلْفَيْلَسُوفِ مِنْ دَرَجَةٍ ثَانِيَةٍ كَمَا قَالَ هِيجِلْ : " إِنَّ اَلتَّفَلْسُفَ هُوَ تَفْكِيرٌ ثَانٍ مُضَادٌّ لِلتَّفْكِيرِ اَلْأَوَّلِ أَيْ تَفْكِيرٍ فِي اَلتَّفْكِيرِ ". كَذَلِكَ يَرْفُضُ دُولُوزْ أَنْ تَكُونَ اَلْفَلْسَفَةُ تُوَاصُلًا ونَتِيجَة لِلْمُشَارَكَةِ بَيْنَ اَلذَّوَاتِ فِي اَلْفَضَاءِ اَلْعُمُومِيّ مِنْ أَجْلِ صِيَاغَةِ اَلْحَقِيقَةِ اَلَّتِي تَحْظَى بِالْإِجْمَاعِ وَيُبَرِّرُ ذَلِكَ بِأَنَّ اَلَّذِي يُحَرِّكُ اَلْجُمْهُورَ وَيُؤَثِّرُ فِي اَلْحُشُودِ وَيَصْنَعُ اَلرَّأْيُ اَلْعَامُّ لَيْسَ اَلْعَقْلُ وَالْمَفْهُومُ بَلْ اَلْأَهْوَاءِ وَالْعَوَاطِفِ وَالْمَصْلَحَةِ وَلِذَلِكَ يَنْفِي أَنْ تَكُونَ اَلْفَلْسَفَةُ وَلِيدَةَ اَلنِّقَاشِ بَيْنَ اَلنَّاسِ عَبْرَ اَلْمَوَائِدِ اَلْمُسْتَدِيرَةِ فِي اَلسَّاحَاتِ اَلْعَامَّةِ لِأَنَّ اَلْفَلْسَفَةَ لَهَا مَائِدَتِهَا اَلْمُسْتَدِيرَةِ اَلَّتِي تَخُصُّهَا، فَالنِّقَاشُ اَلْعَامُّ هُوَ مَعْرَكَةٌ بَيْنَ اَلْآرَاءِ وَالظُّنُونِ كَثِيرًا مَا يَنْتَهِي إِلَى اَلتَّنَازُعِ وَالصِّرَاعِ اَلَّذِي يُحَرِّكُهُ مَبْدَأُ إِرَادَةِ اَلْقُوَّةِ وَهُوَ نِقَاشٌ عَقِيمٍ لَا يُبْدِعُ سِوَى آرَاءٍ وَلَيْسَ أَفْكَارًا أَمَّا اَلْحِوَارُ اَلْعَقْلَانِيُّ عَلَى اَلْمَائِدَةِ اَلْفَلْسَفِيَّةِ فَهُوَ حِوَارٌ جَادٌّ مَيْدَانَهُ اَللُّغَةَ اَلْعَقْلَانِيَّةَ وَمَقْصِدَهُ هُوَ اَلْمَفَاهِيمُ وَالْمَعَانِي وَالْمَفْهُومُ هُوَ هَذَا اَلطَّائِرِ اَلسَّاحِرِ " اَلَّذِي كَانَ يُحَلِّقُ فَوْقَ حَقْلِ مَعْرَكَةِ اَلْآرَاءِ اَلَّتِي يَمْحُو بَعْضُهَا بَعْضًا (كَحَالِ اَلضُّيُوف اَلسُّكَارَى فِي اَلْمَأْدُبَةِ) " (دُولُوزْ وغِيَاتَارِي، 1997، ص 31).

إِذْنٌ لَيْسَتْ اَلْفَلْسَفَةَ لَدَى دُولُوزْ " تَأَمُّلاً، وِلَا تَفْكِيرَا، وَلَا تَوَاصُلاً "، كَمَا أَنَّهَا كَذَلِكَ لَدَى دُولُوزْ تَغَايُرُ اَلْعَلَمِ بَلْ تَفْتَرِقُ عَنْهُ بِفَوَارِقَ جَوْهَرِيَّةٍ عِدَّةٍ، فَالْفَلْسَفَةُ تَعْمَلُ بِوَاسِطَةِ مُسَطَّحِ مَحَايِثَة وَمَجْمُوعَةٍ مِنْ اَلْمَفَاهِيمِ أَمَّا اَلْعَلَمُ فَيَعْمَلُ بِوَاسِطَةِ مُسَطَّحِ مَرْجِعِيّ وَمَجْمُوعَةٌ مِنْ اَلْقَضَايَا وَالْحُدُودِ، فَالْعِلْمُ نَمْذَجِي تَفَاضُلِي بِينَمَا اَلْفَلْسَفَةُ تَرْكِيبِيَّةٌ تَعْبِيرِيَّةٌ كَمَا أَكَّدَ عَلَى ذَلِكَ تُومَاسْ كُوهِنْ فِي كِتَابَةِ بِنْيَةِ اَلثَّوْرَاتِ اَلْعِلْمِيَّةِ (دُولُوزْ وغِيَاتَارِي، 1997، ص 31,136). وَيَتَعَلَّقَ اَلْفَرْقُ اَلثَّانِي بَيْنَ اَلْعَلَمِ وَالْفَلْسَفَةِ بِالْمَوْقِفِ مِنْ اَلسَّدِيمِ، فَالْفَلْسَفَةُ تَكْتَفِي بِتَتَابُعِ زَمَنِيّ طُولِيِّ وَتَجْعَلُ تَكَثُّفُ اَلْمَفَاهِيمُ يَقُومُ عَلَى تَوَالِي اَلْأَحْدَاثِ وَتَرَاكُمِهَا وَتَنْحَصِرُ مُهِمَّتُهَا عَلَى اِسْتِخْرَاجِ حَدَثَ مُكَثَّفُ مِنْ حَالَةِ اَلْأَشْيَاءِ بِوَاسِطَةِ

اَلْمَفَاهِيمِ أَمَّا اَلْعِلْمُ فَهُوَ يَبْسُطُ اَلزَّمَنُ بِطَرِيقَةٍ فِيهَا اَلْكَثِيرُ مِنْ اَلِانْقِطَاعَاتِ وَالتَّرَدُّدِ وَالتَّفَرُّعِ وَيَفْهَمُ اَلتَّقَدُّمُ عَلَى نَحْوٍ مُتَشَعِّبٍ (دُولُوزْ وغِيَاتَارِي، 1997، ص 137)، وَالْفَرْقُ اَلْأَخِيرِ هُوَ فِي نَمَطِ اَللُّغَةِ اَلْمُسْتَعْمَلَةِ لِلتَّوْضِيحِ وَالتَّفْسِيرِ وَالتَّعْبِيرِ، فَاللُّغَةُ اَلْفَلْسَفِيَّةُ هِيَ لُغَةٌ حَجَاجِيَّة طَبِيعِيَّةً تَقُومُ عَلَى اَلتَّجْرِبَةِ اَلنَّظَرِيَّةِ مِنْ اَلتَّمْثِيلِ وَالتَّخْيِيلِ أَمَّا اَللُّغَةُ اَلْعِلْمِيَّةُ فَهِيَ لُغَةٌ رِيَاضِيَّةٌ تَقُومُ عَلَى اَلْبَرَاهِينِ وَالْأَعْدَادِ وَالْحِسَابَاتِ وَالْأَشْكَالِ اَلْهَنْدَسِيَّةِ وَالصُّوَرِ اَلْمَرْئِيَّةِ وَالتَّجْرِبَةِ اَلْمَوْضُوعِيَّةِ (دُولُوزْ وغِيَاتَارِي، 1997، ص 138).

فَمُقَارَبَةُ اَللَّاءَاتِ اَلْأَرْبَعَةِ لِلْفَلْسَفَةِ كَمَا نَظَرَا لَهَا دُولُوزْ عَلَى اَلنَّحْوِ اَلسَّابِقِ (أَيُّ اِعْتِبَارِ اَلْفَلْسَفَةِ لَيْسَتْ هِيَ اَلْعِلْمُ وَلَا هِيَ كَذَلِكَ تَأَمُّلُ وَلَا تَفْكِير وَلَا تُوَاصِلُ حَتَّى)، تَتَجَاوَزَ بِالضَّرُورَةِ اَلْمُقَارَبَةَ اَلْكِلَاسِيكِيَّةَ لِلْفَلْسَفَةِ اَلَّتِي جَعَلَتْ مِنْ اَلْفَيْلَسُوفِ –كَمَا لَدَى أَفْلَاطُونْ – ذَلِكَ اَلْإِنْسَانِ اَلْمُتَأَمِّلِ اَلَّذِي يَتَطَلَّعُ إِلَى اَلْوُجُودِ كَكُلِّ وَيَسْتَوْعِب اَلْأَزْمِنَةَ بِأَسْرِهَا، وَنَظَرَتْ لِلْفَلْسَفَةِ بِاعْتِبَارِهَا رُؤْيَةٍ لِلْأَشْيَاءِ فِي مَجْمُوعِهَا وَنَظَرٌ لِلْعَالَمِ كَكُلِّ وَحُكْمًا عَلَى اَلْوُجُودِ فِي جُمْلَتِهِ، فَلَمْ تَعُدْ اَلْفَلْسَفَةُ لَدَى دُولُوزْ تَسْتَلْزِمُ اَلِاقْتِرَانْ بِالتَّأَمُّلِ بِاعْتِبَارِهِ فَعَّالِيَّةٍ عَقْلِيَّةٍ لَا يَنْفَصِلُ عَنْ فَعَّالِيَّاتِ اَلتَّفْكِيرِ وَالتَّنْظِيرِ عَلَى ذَلِكَ اَلنَّحْوِ اَلَّذِي سَادَ مُنْذُ مِيلَادِ اَلْفَلْسَفَةِ وَالَّذِي جَعَلَهَا تَقْتَرِنُ بَالْلُوغُوسْ، وَبِالتَّنْظِيمِ وَالِانْسِجَامُ وَالْوَعْيُ وَالتَّفْكِيرُ اَلْمَنْهَجِيُّ.

وَرُبَّمَا لَا يَخْفَى أَنَّ مُقَارَبَةً عَلَى ذَلِكَ اَلنَّحْوِ تَتَغَاضَى عَنْ اَلْكَثِيرِ مِنْ اَلِاعْتِبَارَاتِ اَلْمَنْطِقِيَّةِ، فَإِذَا كَانَ لَا يَنْتَظِرُ مِنْ اَلرِّيَاضِيِّ أَنْ يَكُونَ فَيْلَسُوفٌ كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ دُولُوزْ، فَهَذَا لَا يَعْنِي أَنَّ اَلْفَلْسَفَةَ لَمْ تُقَدِّمْ اَلْكَثِيرَ لِلرِّيَاضِيَّاتِ، كَذَلِكَ إِذَا كُنَّا لَا نَنْتَظِرُ مِنْ اَلْفِيزْيَائِيِّ أَنْ يَكُونَ فَيْلَسُوفًا، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَعْنِي أَنَّ اَلْفِيزْيَاءَ لَا تَحْتَاجُ إِلَى اَلْفَلْسَفَةِ، كَمَا لَا يُمْكِنُ فَكَّ اَلِارْتِبَاطِ بَيْنَ اَلْفَلْسَفَةِ وَالتَّأَمُّلِ، فَقَدْ تَوَصَّلَ اَلْعَدِيدَ مِنْ اَلْفَلَاسِفَةِ عَبْرَ اَلتَّأَمُّلِ إِلَى مُقَارَبَاتِ فَلْسَفِيَّةٍ مُبْدِعَةِ، فَمَثَلاً تَوَصَّلَ نِيتْشَهْ تَأَمُّلِيًّا إِلَى اَلْقَوْلِ بِإِرَادَةِ اَلْقُوَّةِ وَمَبْدَأِ اَللَّذَّةِ، وَدِيكَارْتْ أَطْلَقَ عَلَى رِسَالَتِهِ اَلشَّهِيرَةِ Meditations on first philosophy أَيْ " اَلتَّأَمُّلَاتِ فِي اَلْفَلْسَفَةِ اَلْأُولَى "، كَمَا أَنَّ هِيغِلْ – كَمَا وَصَفَهُ مَارْتِينْ بُوبْرْ – أَكْمَلَ اَلضِّلْعُ اَلثَّالِثُ لَمِنْ صَاغُوا اَلْوُجُودُ بِأَسْرِهِ فِي مَنْظُومَاتٍ عَقْلِيَّةٍ، بِمَذْهَبِهِ اَلْمِثَالِيِّ اَلتَّأَمُّلِيِّ اَلْمُطْلَقِ (Buber، 1964، pp. 525 – 527).

عَلَى اَلرَّغْمِ مِنْ ذَلِكَ يَظَلُّ إِبْدَاعُ اَلْمَفَاهِيمِ مَوْضُوعَ اَلْفَلْسَفَةِ اَلْأَسَاسِيّ كَمَا اِنْتَهَى إِلَيْهِ دُولُوزْ وَإِحْدَى اَلْوَظَائِفِ وَالرَّكَائِزِ اَلْأَسَاسِيَّةِ فِي اَلتَّنْظِيرِ اَلْفَلْسَفِيّ إِنْ لَمْ يَكُنْ أَهَمَّهَا، بَلْ إِنَّ إِبْدَاعَ اَلْمَفْهُومِ يُحِيلُ إِلَى اَلْفَيْلَسُوفِ ذَاتِهِ وَلَيْسَ ثَمَّةَ مَفَاهِيمَ جَاهِزَةً بَلْ يَنْبَغِي عَلَى اَلْفَيْلَسُوفِ أَنْ يَسْعَى إِلَى اِبْتِكَارِهَا وَصُنْعِهَا، أَوْ بِالْأَحْرَى إِبْدَاعَهَا. وَرُبَّمَا يَتَوَافَقُ هَذَا اَلتَّصَوُّرِ اَلدُّولُوزِي مَعَ مَا حَدَّدَهُ نِيتْشَهْ كَمُهِمَّةٍ أَسَاسِيَّةٍ لِلْفَلْسَفَةِ حِينَمَا كَتَبَ : " لَا يَنْبَغِي أَنْ يَكْتَفِيَ اَلْفَلَاسِفَةُ بِقَبُولِ اَلْمَفَاهِيمِ اَلَّتِي تَمْنَحُ لَهُمْ مُقْتَصِرِينَ عَلَى صَقْلِهَا وَإِعَادَةِ بَرِيقِهَا، وَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ اَلشُّرُوعُ بِصُنْعِهَا وَإِبْدَاعِهَا وَطَرْحِهَا وَإِقْنَاعِ اَلنَّاسِ بِاللُّجُوءِ إِلَيْهَا، فَحَتَّى اَلْآنِ نَحْنُ جَمِيعًا كُلَّ مِنَّا يُولِي اَلثِّقَةَ لِمَفَاهِيمِهِ فَحَسْبَ كَمَا لَوْ تَعَلَّقَ اَلْأَمْرُ بِمَهْرٍ خَارِقٍ جَاءَ مِنْ عَالَمٍ خَارِقٍ بِدَوْرِهِ " (دُولُوزْ وغِيَاتَارِي، 1997، ص 30 – 31).

رَابِعًا اَلْإِبْدَاعُ اَلْمَفَاهِيمِيُّ لَدَى طه عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ:

لَعَلَّ اَلْوُقُوفَ عَلَى اَلْإِنْتَاجِ اَلْفِكْرِيّ لِطَهْ عَبْدِ اَلرَّحْمَنْ يُفْضِي إِلَى أَنَّ ثَمَّةَ فِكْرَةٌ مَرْكَزِيَّةٌ أَطَّرَتْ أَوْ نَظَّمَتْ اَلْمَشْرُوعَ اَلطَّاهُوِيْ يُمْكِنَ اِخْتِصَارُهَا فِي " اَلْإِبْدَاعِ " وَتَجَاوُزِ اَلتَّقْلِيدِ وَطُرُوحَاتِ اَلْمُقَلِّدِينَ، يَقُولَ : " هَدَفِي مِنْ وَرَاءِ مُخْتَلِفِ أَعْمَالِي هُوَ عَلَى اَلتَّحْدِيدِ اَلْوُصُولِ إِلَى اَلْإِبْدَاعِ اَلْفَلْسَفِيّ عَنْ طَرِيقِ اَلِاتِّصَالِ بِالتَّدَاوُلِ اَلْيَوْمِيّ، أَيْ بِالْأَسْبَابِ وَالشَّرَائِطِ اَلْمُحَدَّدَةِ لِلْيَوْمِيّ، قَيِّمًا وَمَعَارِفُ وَمَشَاكِلُ وَهُمُومًا... " (عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ، 2011,42) وَرُبَّمَا مِنْ اَلصُّعُوبَةِ بِمَكَانٍ فَصْلِ سُؤَالِ اَلْإِبْدَاعِ فِي اَلطَّرْحِ اَلْفَلْسَفِيّ لِطَهْ عَبْدِ اَلرَّحْمَنْ عَنْ إِشْكَالِيَّةِ اَللُّغَةِ وَالْفِكْرِ، حَيْثُ عَوَّلَ طه عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ عَلَى اَللُّغَةِ كَلَبِنَةٍ أُولَى فِي بِنَاءِ مَشْرُوعِهِ اَلْفِكْرِيّ وَإِصْلَاحِ أَعْطَابِ اَلْفِكْرِ اَلْعَرَبِيّ / اَلْإِسْلَامِيّ بَعْدَ اِنْعِدَامِ اَلْإِبْدَاعِ وَهَيْمَنَةِ اَللِّسَانِ اَلْغَرْبِيّ بِفِعْلِ مَا أَسْمَاهُ طه بِالتَّرْجَمَةِ اَلتَّقْلِيدِيَّةِ، وَمِنْ ثَمَّ رَأَى ضَرُورَةَ اَلتَّحَرُّرِ مِنْ قُيُودِ اَلتَّقْلِيدِ وَاسْتَمَدَّ عِدَّتَهُ مِنْ اَلنَّظَرِيَّاتِ اَللِّسَانِيَّةِ اَلْعَامَّةِ وَالنَّمَاذِجِ اَلْمَنْطِقِيَّةِ وَالْفَلْسَفَاتِ اَللُّغَوِيَّةِ.

وَكَانَتْ بَاكُورَةُ اَلْإِنْتَاجِ اَلْفِكْرِيّ لِطَهْ عَبْدِ اَلرَّحْمَنْ " اَللُّغَةِ وَالْفَلْسَفَةِ : بَحْثٌ فِي اَلْبِنْيَاتِ اَللُّغَوِيَّةِ لِلْأَنْطُولُوجِيَا " (Abderrahmane، 1979)، وَنَاقَشَتْ " إِشْكَالِيَّةُ اَلْكَيْنُونَةِ " وَفِيهَا حَاوَلَ فِيهَا طه

عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ أَنْ يَتَفَحَّصَ اَلشُّرُوطَ اَللُّغَوِيَّةَ لِلْإِثْبَاتَاتِ اَلْأَنْطُولُوجِيَّةِ* كَمَا طَرَحَتْ فِي كُلٍّ مِنْ اَلْفَلْسَفَةِ اَلْيُونَانِيَّةِ وَالْفَلْسَفَةِ اَلْإِسْلَامِيَّةِ وَالْفَلْسَفَةِ اَلْغَرْبِيَّةِ. وَدَافَعَ فِيهَا عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ عَنْ دَعْوَى اَلنِّسْبِيَّةِ اَللُّغَوِيَّةِ، وَمُقْتَضَاهَا أَنَّ كُلَّ لِسَانٍ طَبِيعِيٍّ يَخْتَصُّ بِقُدُرَاتٍ عَلَى اَلتَّفَلْسُفِ مَطْوِيَّةً فِيهِ تَحْتَاجُ إِلَى عُقُولٍ وَاسِعَةٍ تَخَرَّجُهَا إِلَى حَيِّزِ اَلتَّحَقُّقِ اَلْفِعْلِيِّ، وَانْتَهَى إِلَى أَنَّهُ لَا تَفَاضُلَ بَيْنَ اَلْأَلْسُنِ، وَلَيْسَتْ هُنَاكَ لُغَةٌ أَقْدَرُ عَلَى أَدَاءِ مَعَانِي اَلْفَلْسَفَةِ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهَا. وَمَا دَامَ أَنَّ لِلُّغَةِ اَلْعَرَبِيَّةِ بِنْيَةً مُتَمَيِّزَةً تَخْتَلِفُ فِي تَرَاكِيبِهَا وَنَحْوِهَا وَمُعْجَمُهَا اَلْخَاصُّ عَنْ اَللُّغَةِ اَلْيُونَانِيَّةِ، وَاللُّغَاتُ اَلْهِنْدِيَّةُ، وَالْأُورُوبِّيَّةَ، فَلَا بُدَّ مِنْ مُرَاعَاةِ أَثَرِ هَذَا اَلِاخْتِلَافِ عِنْدَ نَقْلِ أَوْ تَحْوِيلِ مَضَامِينِ اَلْمَسَائِلِ اَلْفَلْسَفِيَّةِ، لِأَنَّ اَلصِّلَةَ اَلْحَمِيمِيَّةَ اَلَّتِي تَجَمَّعَ بِنْيَةَ اَللُّغَةِ بِالْفِكْرِ لَا بُدَّ مِنْ أَنْ تُؤَثِّرَ فِي كَيْفِيَّةِ مُقَارَبَةِ اَلْمَسَائِلِ اَلْأَنْطُولُوجِيَّةِ ؛ ذَلِكَ أَنَّ لِلْأَلْفَاظِ اَلَّتِي تَسْتَعْمِلُهَا اَلْفَلْسَفَةُ قِيمَةً تَدَاوُلِيَّةً أَصْلِيَّةً. وَكَانَ اَلسُّؤَالُ اَلَّذِي يُؤَرِّقُهُ عَلَى مَدَارِ بَحْثِهِ هُوَ : كَيْفَ يُمْكِنُ لِلُّغَةِ مَا أَنْ تَفْرِضَ أَوْ تَقْتَرِحُ عَلَيْنَا مَفَاهِيمُ وَتَوَجِّهُ وَتَتَحَكَّم فِي فِكْرِنَا ؟ (عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ، 2015، ص26).

وَالصِّيَاغَةُ أَوْ اَلتَّصْنِيعِ اَلْمَفَاهِيمِيّ فِي اَلْمَشْرُوعِ اَلطَّاهَائِي لَا يَخْرُجُ عَنْ اَلنَّسَقِ اَلْعَامِّ اَلَّذِي يُؤَسِّسُ لَهُ عَلَى اِمْتِدَادِ مَشْرُوعِهِ اَلْفِكْرِيِّ، حَيْثُ اَلسَّعْيُ لِتَحْرِيرِ اَلْقَوْلِ اَلْفَلْسَفِيِّ اَلْعَرَبِيِّ، وَبَثَّ عَنَاصِرَ اَلْحَيَوِيَّةِ وَالْإِبْدَاعِ فِي اَلْمُتَفَلْسِفِ اَلْعَرَبِيّ وَالتَّأْكِيدِ عَلَى حَقِّهِ اَلْأَصِيلِ فِي اَلِاخْتِلَافِ اَلْفِكْرِيّ كَمًّا اَلْفَلْسَفِيَّ، وَالسَّعْيِ لَانْتِشَالَهُ مِنْ سَطْوَةِ فَلْسَفَةِ اَلْآخَرِ وَمُعْتَقَلِهِ اَلْفِكْرِيّ بِتَعْبِيرِ طه ذَلِكَ أَنَّهُ " يَحِقُّ لِكُلِّ قَوْمٍ أَنْ يَتَفَلْسَفُوا عَلَى مُقْتَضَى خُصُوصِيَّتِهِمْ اَلثَّقَافِيَّةِ، مَعَ اَلِاعْتِرَافِ لِسِوَاهُمْ بِذَاتِ اَلْحَقِّ " (عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ، 2008، ص 21) وَعَلَى هَذَا اَلْأَسَاسِ جَاءَتْ اَلْمُقَارَبَةُ اَلطَّاهَائِيَّةِ – فِي مُسْتَوَاهَا اَلْمَفَاهِيمِيِّ – لِصِيَاغَةِ وَتَصْنِيعِ مَفَاهِيمَ تَتَوَاءَمُ مَعَ اَلْمَجَالِ اَلتَّدَاوُلِيِّ اَلْعَرَبِيِّ وَالْإِسْلَامِيّ بِمَا يَسْتَتْبِعُ ذَلِكَ مِنْ إِبْرَازِ اَلْخُصُوصِيَّةِ لِتَجَاوُزِ حَالَةِ اَلْجُمُودِ اَلَّتِي وَرِثَتْهَا اَلنُّقُولُ وَالتَّرْجَمَاتُ اَلتَّحْصِيلِيَّةُ أَوْ عَمَلِيَّاتِ اَلتَّقْلِيدِ

* أَنْطُولُوجِيَا (Ontology) كَلِمَةً يُونَانِيَّةً تُشِيرُ إِلَى فَرْعٍ مِنْ فُرُوعِ اَلْفَلْسَفَةِ اَلتَّحْلِيلِيَّةِ ، وَتَعْنِي اَلْعَلَمَ اَلَّذِي يَدْرُسُ اَلْوُجُودُ بِذَاتِهِ ، اَلْوُجُودُ بِمَا هُوَ مَوْجُودٌ ، وَأَنْطُولُوجِيًّا اَللُّغَةَ مِنْ ثَمَّ تَهْتَمُّ بِمَاهِيَّةِ اَللُّغَةِ وَدَوْرِهَا فِي فَهْمِ اَلْوُجُودِ ، وَمَعَهَا يَتَحَوَّلُ اَلْوُجُودُ اَلْإِنْسَانِيُّ إِلَى " حِوَارٍ " . كَمَا سَيَتَحَوَّلُ " اَلْكَلَامُ " إِلَى عُنْصُرٍ أَسَاسِيٍّ يَدْخُلُ فِي تَرْكِيبِ ذَلِكَ اَلْوُجُودِ وَيُحَقِّقُ لَهُ اَلِانْفِتَاحُ عَلَى مَوْجُودَاتِ اَلْعَالَمِ . (يَنْظُرَ : أَحْمَدْ ، إِبْرَاهِيمْ . (2008) ، أَنْطُولُوجِيَا اَللُّغَةِ عِنْدَ مَارْتِنْ هِيدْجَرْ ، اَلْجَزَائِرُ : مَنْشُورَاتُ اَلِاخْتِلَافِ ، ص 14).

وَالتَّكْرَارِ وَالاِجْتِرَارِ لِلْمَخْزُونِ اَلْمَفَاهِيمِيِّ اَلْغَرْبِيِّ بِحُمُولَاتِهِ اَلْفِكْرِيَّةِ، يَقُولَ طه : "إِنَّنَا جَرَيْنَا عَلَى عَادَتِنَا فِي اِسْتِخْدَامِ اَلْمَفَاهِيمِ اَلْمُتَدَاوَلَةِ فِي اَلْمُمَارَسَةِ اَلْإِسْلَامِيَّةِ اَلْعَرَبِيَّةِ، حَيْثُ يَسْتَخْدَمُ غَيْرَنَا مَفَاهِيم تَحْذُو حَذْوَ اَلْمَنْقُولِ اَلْفَلْسَفِيِّ اَلْغَرْبِيِّ حَذْوَ اَلنَّعْلِ بِالنَّعْلِ، حَتَّى كَأَنَّهُ لَا مُشَابِهَةً وَلَا مُقَايَسَةً، إِطْلَاقًا، اَلْأَمْرُ اَلَّذِي أَدَّى إِلَى قِيَامِ اِزْدِوَاجِيَّةٍ فِي اَلْفِكْرِ اَلْإِسْلَامِيِّ اَلْعَرَبِيِّ لَمْ تُوَرَّثْ أَهْلَهُ إِلَى حَدِّ اَلْآنِ إِلَّا اَلْجُمُودُ عَلَى مَا نَقَلُوهُ، فَحُرِمُوا أَيَّمَا حِرْمَانٍ مِنْ مُمَارَسَتِهِمْ حَقُّهُمْ فِي اَلْإِبْدَاعِ اَلْفَلْسَفِيِّ اَلْمُخْتَلَفِ " (عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ، 2000، ص30).

وَكَعَادَةِ طه عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ يَبْدَأُ بِالنَّقْدِ تَمْهِيدًا لِلْبِنَاءِ، فَنَقَدَ عَمَلِيَّاتِ اَلتَّقْلِيدِ وَالاِسْتِنْسَاخِ لِلنَّمُوذَجِ اَلْيُونَانِيِّ مِنْ قَبْلُ اَلْفَلَاسِفَةُ اَلْعَرَبُ عِنْدَ نَقْلِهِمْ اَلْمَعَانِيَ دُونَ تَمْيِيزِ بَيْنَ مَا هُوَ لُغَوِيٌّ يَخُصُّ اَللِّسَانُ اَلْيُونَانِيُّ وَمَا هُوَ اِصْطِلَاحِيٌّ يَخُصُّ اَلْمَعْرِفَةَ اَلْفَلْسَفِيَّةَ، وَمِنْ ثَمَّ رَأَى ضَرُورَةَ وَضْعِ اَلْمَفَاهِيمِ وَالاِصْطِلَاحَاتِ عَلَى أُصُولِ اَلنَّظَرِيَّةِ اَلتَّدَاوُلِيَّةِ اَلَّتِي تَجْعَلُ دَلَالَةَ اَللَّفْظِ مُتَعَدِّدَةً بِتَعَدُّدِ اَلاِسْتِعْمَالَاتِ وَمُوَجِّهَةِ بِأَهْدَافِ اَلتَّغْيِيرِ وَالتَّأْثِيرِ، عَبْرَ مَظْهَرِ اَلاِمْتِدَادِ اَلدَّلَالِيِّ وَالاِمْتِدَادِ اَلتَّدَاوُلِيِّ (عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ، 1993، ص 76 – 77).

وَقَدْ كَرَّسَ طه عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ اَلْجُزْءَ اَلثَّانِيَ مِنْ فِقْهِ اَلْفَلْسَفَةِ " اَلْمَفْهُومُ وَالتَّأْثِيلْ " (عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ، 2005) لِمُعَالَجَةِ وَبِنَاءِ مَفَاهِيمَ أَصِيلَةٍ تَسْتَنْبِتُ مِنْ اَلْمَجَالِ اَلتَّدَاوُلِيِّ اَلْعَرَبِيِّ اَلْإِسْلَامِيِّ، وَقَدْ اِسْتَعَاضَ عَنْ لَفْظِ " اَلتَّأْصِيلِ " بـ " اَلتَّأْثِيلْ " وَبَرَّرَ ذَلِكَ بِأَنَّ ثَمَّةَ اِبْتِذَالاً دَخَلَ عَلَى لَفْظِ " اَلتَّأْصِيلِ " مِنْ كَثْرَةِ اِسْتِخْدَامِهِ، وَأَنَّ لَلتَّأْثِيلْ مَعَانِي إِيجَابِيَّةً، فَالَتْأْثِيلْ لُغَةً هُوَ أَنْ يَجْعَلَ لِلشَّيْءِ أَصْلاً ثَابِتًا يُبْنَى عَلَيْهِ، و"اَلْأَثَلْ شَجَرٌ مُسْتَقِيمٍ، بَاسِق، طَوِيل اَلْعُمْرِ، جَيِّد اَلْخَشَبِ "، فَالتَّأْثِيلْ وَفْقَ هَذِهِ اَلدَّلَالَةِ اَللُّغَوِيَّةِ يُفِيدُ اَلاِسْتِقَامَةَ وَالْعُلُوَّ وَالدَّوَامَ، كَمَا يُفِيدُ مَعْنَى اَلثَّبَاتِ " (عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ، 2005، ص 129).

وَنَظَرَ طه عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ مِنْ خِلَالِ كِتَابِ " اَلْمَفْهُومِ وَالتَّأْثِيلْ " فِي مَبَادِئِ اَلْعِبَارَةِ وَالْإِشَارَةِ اَلَّتِي يَنْبَنِي عَلَيْهَا اَلْمَفْهُومُ اَلْفَلْسَفِيُّ، كَمَا نَظَرَ فِي طُرُقِ اَلدَّلَالَةِ وَالْمُقَابَلَةِ اَلَّتِي يَتَّبِعُهَا اَلْفَيْلَسُوفُ فِي اَلاِصْطِلَاحِ عَلَى مَفَاهِيمِهِ وَاسْتِثْمَارُهَا فِي سِيَاقِ خِطَابِهِ، كَيْ يُوَضِّحَ كَيْفَ أَنَّ اَلْأَخْذَ بِهَذِهِ اَلطُّرُقِ يُوَصِّلُ إِلَى تَوْلِيدِ مَفَاهِيمَ أَصِيلَةٍ مُتَمَكِّنَةٍ. وَكَيْفَ أَنَّ اَلْخُرُوجَ عَنْهَا يُؤَدِّي إِلَى إِحْدَاثِ مَفَاهِيمَ قَلِقَةٍ فِي

اِسْتِدْلَالَاتِهَا ؛ " (عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ، 2005، ص 61 – 65) ثُمَّ وَقْفِ طه عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ عَلَى تَطْبِيقَاتٍ نَمُوذَجِيَّةٍ لِلْمَفَاهِيمِ اَلْفَلْسَفِيَّةِ اَلْمُتَمَكِّنَةِ عِنْدَ فَلَاسِفَةٍ أَرْبَعَةٍ فِي لُغَاتِهِمْ اَلْأَصْلِيَّةِ اَلْمُخْتَلِفَةِ، وَهُمْ : " أَفْلَاطُونْ "، و " دِيكَارْتْ "، و " هِيدْغَرْ "، و " دُولُوزْ "، وَانْتَهَى إِلَى أَنَّ اَلْفَلْسَفَةَ اَلْغَرْبِيَّةَ مُؤَثِّلَةٌ وَرَاسِخَةٌ وَمُتَمَكِّنَةٌ، إِذْ نَشَأَتْ عَنْ قَرَائِحِ اَلْغَرْبِ، وَتَوَسَّلُوا فِيهَا بِأَسْبَابٍ ضَارِبَةٍ فِي مَجَالَاتِهِمْ اَلتَّدَاوُلِيَّةِ اَلْمُخْتَلِفَةِ. " (عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ، 2005، ص 195 – 224) كَمَا نَقْد طه فَلَاسِفَةَ اَلْإِسْلَامِ اَلَّذِينَ ذَهَلُوا عَنْ أَهَمِّيَّةِ اَلتَّأْثِيلْ اَللُّغَوِيَّ، وَانْصَرَفُوا إِلَى تَرْجَمَاتٍ تَقْلِيدِيَّةٍ لَا تَأْصِيلِيَّةً، لَا تُرَاعِي اَلْمَجَالَ اَلتَّدَاوُلِيَّ اَلْعَرَبِيَّ وَالْإِسْلَامِيَّ بِمَا يُمَيِّزُهُ مِنْ أُطُرٍ لُغَوِيَّةٍ وَعَقْدِيَّةٍ وَمَعْرِفِيَّةٍ تَغَايُرِ اَلْمَجَالِ اَلتَّدَاوُلِيّ لِلْمَفَاهِيمِ اَلْمَنْقُولَةِ مِنْهُ مِمَّا سَبَّبَ لِلْفَلْسَفَةِ اَلْإِسْلَامِيَّةِ حَالَةَ عَدَمِ اِسْتِقْلَالٍ فِي اَلْمَسَارِ اَلْفِكْرِيِّ، وَكَذَا إِبْدَاعًا إِشْكَالَاتِ وَاسْتِدْلَالَاتِ خَاصَّةً بِهَا". (عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ، 2005، ص 233 – 245).

وَعَلَيْهِ عَمَلُ طه عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ عَلَى تَقْوِيمِ اَلْمَفْهُومِ اَلْفَلْسَفِيِّ اَلْعَرَبِيّ، وَانْتَقَدَ اِفْتِقَادُهُ إِلَى اَلتَّأْثِيلْ، كَمَا اِنْتَقَدَ اَلنَّظَرِيَّةَ اَلتَّجْزِيئِيَّةَ اَلَّتِي يَسْتَنِدُ إِلَيْهَا مَوْقِفُ " فَلَاسِفَةِ اَلْإِسْلَامِ " فِي وَضْعِ اَلْمَفَاهِيمِ اَلْفَلْسَفِيَّةِ، وَأَبْطِلَ اَلنَّظَرِيَّةَ اَلتَّجْرِيدِيَّةِ اَلَّتِي يَسْتَنِدُ إِلَيْهَا مَوْقِفَهُمْ مِنْ اِسْتِثْمَارِ هَذِهِ اَلْمَفَاهِيمِ فِي اَلِاسْتِشْكَالِ اَلْفَلْسَفِيّ، مِمَّا مَكَّنَهُ مِنْ اَلْوُقُوفِ عَلَى اَلْأَخْطَاءِ اَلَّتِي تَطَرَّقَتْ إِلَى بِنَاءِ اَلْمُعْجَمِ اَلْفَلْسَفِيِّ اَلْعَرَبِيّ " (عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ، 2005، ص 237).

فَالْإِبْدَاعُ اَلْمَفَاهِيمِيُّ لَدَى طه يُرَادِفُ اَلتَّأْصِيلُ أَوْ اَلتَّأْثِيلْ بِتَعْبِيرِهِ وَالْخُطْوَةِ اَلصَّحِيحَةِ لِعِلَاجِ مُشْكِلَةِ اَلْمُصْطَلَحِ تَكُونُ بِامْتِلَاكِ اَلْمَفْهُومِ وَاسْتِيعَابِهِ أَوَّلاً تَمْهِيدًا لِإِنْتَاجِ مَضْمُونٍ مُبْدِعٍ، وَسَلَكَ طه عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ فِي اَلتَّقْرِيبِ اَلتَّدَاوُلِيِّ مَسْلَكَيْنِ لِتَجَاوُزِ مُشْكِلَةِ اَلْمُصْطَلَحِ اَلْوَافِدِ وَمُحَاوَلَةِ تَبْيِئَتِهِ، أَوَّلُهُمَا : تَأْصِيلُ اَلْمُقَابِلِ لِلْمُصْطَلَحِ اَلْمَنْقُولِ مِنْ اَلْمَجَالِ اَلتَّدَاوُلِيّ لِلْآخَرِ، وَالثَّانِي : إِنْشَاءُ وَإِبْدَاعُ مُصْطَلَحِهِ اَلْحَامِلِ لِلْمَفْهُومِ اَلْمَنْقُولِ وَفْقَ مُقْتَضَيَاتِ اَلْخُصُوصِيَّةِ اَللُّغَوِيَّةِ وَالْمَعْرِفِيَّةِ يَقُولُ فِي ذَلِكَ " وَقَدْ كَانَتْ اَلْمَفَاهِيمُ اَلَّتِي اِجْتَهَدْنَا فِي تَأْثِيلِهَا عَلَى نَوْعَيْنِ اِثْنَيْنِ : إِمَّا مَفَاهِيمُ مِنْ وَضْعِنَا وَيَتَجَلَّى تَأْثِيلُنَا لَهَا فِي كَوْنِنَا نَضَعُ مَدْلُولَاتُهَا اَلِاصْطِلَاحِيَّةُ بِالْبِنَاءِ عَلَى هَذَا اَلنَّوْعَ أَوْ ذَاكَ مِنْ أَنْوَاعِ اَلتَّأْثِيلْ وَنُمَارِسُهُ عَلَيْهَا فِي مَوَاضِعِهَا اَلْمُخْتَلِفَةِ مَتَّى عَنَتْ لَنَا فَائِدَتِهِ فِي إِنْمَاءِ قُوَّتِهَا اَلْإِجْرَائِيَّةِ، وَإِمَّا أَنَّهَا مِنْ وَضْعِ غَيْرِنَا، فَنَعْمَلُ، فِي تَوْظِيفِنَا لَهَا عَلَى تَزْوِيدِ مَدْلُولَاتِهَا اَلْعَبَّارِيَّة بِجَانِبٍ إِشَارِيٍّ عَلَى قَدْرِ مَا تُطِيقُ، حَتَّى أَنَّهَا

قَدْ تُظْهِرُ أَحْيَان عَلَى أَيْدِينَا بِغَيْرِ مَا تُظْهِرُ بِهِ عِنْدَ غَيْرِنَا، لِعَدَمِ اِسْتِنَادِهِ إِلَى هَذِهِ اَلْإِشَارَةِ وَاسْتِنَادِنَا نَحْنُ إِلَيْهَا، مَعَ شَدِيدِ حِرْصِنَا عَلَى أَنَّ لَا تَنْقَطِعُ بَيْنَنَا أَسْبَابُ اَلِاشْتِرَاكِ فِي اَلْمَقْصُودِ اَلِاصْطِلَاحِيِّ اَلْوَاحِدِ "(عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ، 2005، ص 64).

فَالْإِبْدَاعُ اَلْمَفَاهِيمِيُّ بِنَظَرِ طه لَا يُمْكِنُ تَحَقُّقه مِنْ دُونِ اِسْتِنْبَاتِهِ مِنْ اَلذَّاتِ وَفْقَ مُقْتَضَيَاتِ مَجَالِهَا اَلتَّدَاوُلِيِّ وَخُصُوصِيَّاتِهَا اَللُّغَوِيَّةِ وَالْمَعْرِفِيَّةِ وَكَذَلِكَ اَلْعُقَدِيَّةُ، وَعَلَى هَذَا اَلْأَسَاسِ نَظَرَ طه لِمُشْكِلَةِ اَلْمَفَاهِيمِ اَلْقَلِقَة اَلَّتِي تَعِجُّ بِهَا سَاحَةَ اَلْفِكْرِ اَلْعَرَبِيِّ عَلَى أَنَّهَا نِتَاجُ تَرْجَمَاتٍ قَلِقَةٍ عَمَدَ أَصْحَابُهَا إِلَى اِسْتِيرَادِ مُصْطَلَحَاتٍ وَمَدْلُولَاتٍ مِنْ دُونِ مُرَاعَاةٍ لِخُصُوصِيَّةِ مَجَالِنَا اَلتَّدَاوُلِيِّ، فَثَمَّةَ مَرَاتِبُ ثَلَاثَةٍ لِلتَّرْجَمَةِ بِنَظَرِ طه، اَلْأُولَى : تَحْصِيلِيَّةً تَتَمَسَّكُ بِحِرَفِيَّةِ اَللَّفْظِ وَغَايَتِهَا اَلتَّعَلُّمَ مِنْ اَلنَّصِّ وَالتَّلْمَذَةِ عَلَى يَدِ صَاحِبَةٍ، وَتُورِثُ اَلْخَطَأَ فِي اَلْمَعْنَى وَالتَّرْكِيبِ. وَالثَّانِيَةُ : تُوصِيلِيَّة تَتَمَسَّكَ بِحِرَفِيَّةِ اَلْمَضْمُونِ دُونَ حَرْفِيَّةِ اَللَّفْظِ وَغَايَتِهَا مُمَارَسَةَ اَلتَّعَلُّمِ وَتَوَقَّعَ صَاحِبُهَا فِي تَهْوِيلِ بَعْضِ اَلْمَضَامِينِ بِمَا يَشْعُرُ اَلْمُتَلَقِّي بِالْعَجْزِ إِزَاءَهَا فَلَا يَعْتَرِضُ عَلَيْهَا بَلْ يَضَعُ مَا يُضَاهِيهَا. وَالثَّالِثَةُ تَأْصِيلِيَّةٌ تَتَصَرَّفُ فِي اَللَّفْظِ كَمَا تَتَصَرَّفُ فِي اَلْمَضْمُونِ وَغَايَتِهَا رَفْعَ عَقَبَاتِ اَلْفَهْمِ اَلزَّائِدَةِ عَنْ اَلضَّرُورَةِ مِنْ طَرِيقِ اَلْمُتَلَقِّي ثُمَّ تُقَدِّرُهُ عَلَى اَلتَّفَاعُلِ مَعَ اَلْمَنْقُولِ بِمَا يَزِيدُ فِي تَوْسِيعِ آفَاقِهِ وَيُزَوِّدُهُ بِأَسْبَابِ اَلِاسْتِقْلَالِ فِي فِكْرِهِ، فَالْأَخِيرَةُ – أَيْ اَلتَّأْصِيلِيَّةَ – هِيَ مَا تَفْتَحُ آفَاقَ اَلْإِبْدَاعِ أَمَامَ اَلْمُتَفَلْسِفَةِ اَلْعَرَبُ بِنَظَرِ طه وَهِيَ اَلْأَقْدَرُ عَلَى تَفْعِيلِ اَلِاشْتِغَالِ اَلتَّأْثِيلِي وَتَوْفِيرِ مُقَابَلَاتٍ عَرَبِيَّةٍ لِلْمَفَاهِيمِ اَلْفَلْسَفِيَّةِ اَلْمَنْقُولَةِ " (عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ، 1995، ص 510).

وَكَانَ اِشْتِغَالُ طه فِي إِبْدَاعِ اَلْمَفَاهِيمِ (أَوْ تَأْثِيلْهَا بِتَعْبِيرِ طه) هُوَ اِشْتِغَالُ رَجُلِ اَلْمَنْطِقِ وَاللِّسَانِيَّاتِ، حَيْثُ عَمَدَ إِلَى اَلْمُزَاوَجَةِ بَيْنَ كِلَا اَلْحَقْلَيْنِ بِحُكْمِ تَخَصُّصِهِ فِيهِمَا وَاسْتِثْمَارِهِمَا فِي إِبْدَاعِ اَلْمَفَاهِيمِ، فَالْمَفْهُومُ، بِنَظَرِ طه، يَنْبَنِي مِنْ جَانِبَيْنِ، أَحَدُهُمَا عَبَّارِي وَالْآخَرُ إِشَارِيٌّ. وَاجْتَهَدَ طه مِنْ أَجْلِ تَأْثِيلْ نَوْعَيْنِ مِنْ اَلْمَفَاهِيمِ : مَفَاهِيم مِنْ وَضْعِهِ أَوْ مِنْ وَضْعِ اَلْمُتَفَلْسِفَةِ اَلْعَرَبُ، حَيْثُ اَلِاعْتِنَاءُ بِوَضْعِ مَدْلُولَاتِهَا اَلْعَبَّارِيَّة وَتَنْمِيَةُ قُوَّتِهَا اَلْإِجْرَائِيَّةِ، وَأُخْرَى مِنْ وَضْعِ اَلْغَيْرِ يَجِبُ تَزْوِيدَ مَدْلُولَاتِهَا اَلْعَبَّارِيَّة بِجَانِبِ إِشَارِيِّ مِنْ اَلْمَجَالِ اَلتَّدَاوُلِيِّ اَلْعَرَبِيِّ عَلَى اِعْتِبَارِ أَنَّ اَلدَّلَالَاتِ اَلْإِشَارِيَّةَ تُثْمِرُ فِي اَلْعَرَبِيَّةِ تَصَوُّرًا تَخَاطُبِيًا تَدَاوُلِيًّا لِلْمَفْهُومِ لَا نَظِيرَ لَهُ فِي لُغَاتٍ أُخْرَى. فَتَأْثِيلْ اَلْمَفْهُومُ اَلْفَلْسَفِيُّ بِنَظَرِ

طه يَعْنِي تَزْوِيدَ اَلْجَانِبِ اَلِاصْطِلَاحِيِّ مِنْهُ بِالْمُضْمِرَاتِ اَلَّتِي تَرْبُطُهُ بِالْمَجَالِ اَلتَّدَاوُلِيِّ لِوَاضِعِهِ أَوْ لِمُسْتَثْمِرَةٍ " (عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ، 2005، ص 131).

وَقَدْ قَسَّمَ طه اَلْعَنَاصِرَ اَلتَّأْثِيلِيَّةَ اَلْمُضْمَرَةَ فِي وَضْعِ اَلْمَفْهُومِ اَلْفَلْسَفِيِّ وَاسْتِثْمَارِهِ إِلَى قِسْمَيْنِ : عَنَاصِر تَأْثِيلِيَّة مَضْمُونَيْهِ وَعَنَاصِر تَأْثِيلِيَّة بُنْيَوِيَّةً.

وَالْعَنَاصِرُ اَلتَّأْثِيلِيَّةُ اَلْمَضْمُونِيَّة هِيَ جُمْلَةُ اَلْمُضْمِرَاتِ اَلدَّلَالِيَّةِ اَلَّتِي تَتَأَصَّلُ بِهَا اَلْإِمْكَانَاتُ اَلْاَسْتِشْكَالِيَّة لِلْمَفْهُومِ اَلْفَلْسَفِيِّ. وَيَنْقَسِمَ اَلتَّأْثِيلْ اَلْمَضْمُونِي إِلَى " تَأْثِيلْ لُغَوِي " و " تَأْثِيلْ اِسْتِعْمَالِي " و " تَأْثِيلْ نَقْلِيّ ". وَالتَّأْثِيلْ **اَللُّغَوِيّ** يَعْنِي أَنَّ اَلْفَيْلَسُوف عَادَةَ مَا يَفْتَحُ اِسْتِشْكَالُهُ لِمَفْهُومِ مَا بِالِاسْتِنَادِ إِلَى مَعْنَاهُ اَللُّغَوِيِّ، إِنَّ إِيجَابًا أَوْ سَلْبًا، أَيْ دَلَالَتَهُ اَلسَّابِقَةَ. أَمَّا " اَلتَّأْثِيلْ **اَلِاسْتِعْمَالِيِّ** " فَيَعْنِي لُجُوءُ اَلْفَيْلَسُوفِ إِلَى اَلِاسْتِعْمَالِ اَلسَّابِقِ لِلْمَفْهُومِ، بَيْنَمَا يُشِيرُ " اَلتَّأْثِيلْ **اَلنَّقْلِيّ** " إِلَى وَضْعِ اَلْفَيْلَسُوفِ لِمَفَاهِيمِهِ وَاسْتِثْمَارِهَا بِنَاءً عَلَى اَلدَّلَالَاتِ وَالِاسْتِعْمَالَاتِ اَلْحِسِّيَّةِ، نَاقِلاً لَهَا مِنْ دَائِرَةِ اَلْمَحْسُوسِ إِلَى دَائِرَةِ اَلْمَعْقُولِ " (عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ، 2005، ص 141).

وَالْحَاصِلَ أَنَّ طه يُحَاوِلُ مِنْ خِلَالِ هَذَا اَلتَّأْصِيلِ اَللُّغَوِيّ وَالِاسْتِعْمَالِيَّ وَالنَّقْلِيّ لِلْمَفْهُومِ تَقْرِيبَهُ وَتَبْيِئَتَهُ فِي اَلْمَجَالِ اَلتَّدَاوُلِيِّ اَلْعَرَبِيِّ إِذْ تُوَفِّرُ هَذِهِ اَلثُّلَاثِيَّةِ لِلْمَفْهُومِ أَسْبَابَ اَلِاتِّسَاعِ وَالِامْتِدَادِ سَوَاءٌ وَضْعٌ أَصْلِيٌّ فِي لُغَتِهِ أَوْ نَقْلٍ عَنْ غَيْرِهَا، وَهَذَا مَا يَسْمَحُ لِلْمَفْهُومِ بِالتَّحَرُّرِ مِنْ اَتبَاعِيتَهْ اَلْاَسْتِشْكَالِيَّة وَتَبَعِيَّةُ اَلْفَلْسَفَةِ لِلُّغَةِ اَلْمَنْقُولِ إِلَيْهَا.

أَمَّا اَلْعَنَاصِرُ **اَلتَّأْثِيلِيَّة اَلْبُنْيَوِيَّةَ** فَهِيَ : جُمْلَةُ اَلْمُضْمِرَاتِ اَلْعِلَاقِيَّةِ اَلَّتِي تَتَأَصَّلُ بِهَا اَلْإِمْكَانَاتُ اَلِاسْتِدْلَالِيَّةُ لِلْمَفْهُومِ " (عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ، 2005، ص 134)، وَقَدْ قَسَّمَ طه اَلتَّأْثِيلْ اَلْمَضْمُونِي إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ هِيَ : اَلتَّأْثِيلْ " اَلِاشْتِقَاقِيَّ " و " اَلتَّقَابُلِيّ " و " اَلْاَحْتِقَالِي أَوْ اَلْحَقْلِيّ ". وَيَقْصِدَ بِالْتَأْثِيلْ **اَلِاشْتِقَاقِيّ** اَلِاسْتِنَادِ فِي بَيَانِ اَلْمَدْلُولِ اَلِاصْطِلَاحِيّ لِلْمَفْهُومِ اَلْفَلْسَفِيّ إِلَى اَلْمُضْمِرَاتِ اَللَّازِمَةِ عَنْ صِيغَتِهَا اَلصَّرْفِيَّةِ، بِمَا يَجْعَلُهُ مُسْتَوْفِيًا لِشُرُوطِ اَلتَّدَاوُلِ اَللُّغَوِيّ لِلْمُشْتَغِلِينَ بِهِ وَيُنَمِّي قُوَّتَهُ اَلِاسْتِدْلَالِيَّةَ عَلَى مُقْتَضَى اَلتَّشْقِيقَ. أَمَّا اَلتَّأْثِيلْ **اَلتَّقَابُلِيّ** فَهُوَ اَلِاسْتِنَادُ فِي بَيَانِ اَلْمَدْلُولِ اَلِاصْطِلَاحِيّ لِلْمَفْهُومِ اَلْفَلْسَفِيّ إِلَى اَلْمُضْمِرَاتِ غَيْرَ اَلْمُبَاشِرَةِ اَللَّازِمَةِ عَنْ تَوَسَّطَ نَظَائِرَهُ، أَضْدَادًا

كَانَـتْ أَوْ أَمْثَـالاً، تَوَسُّـطًا يَقُـومُ بِشَـرَائِطِ اَلتَّـدَاوُلِ اَللُّغَـوِيِّ وَالْمَعْرِفِـيِّ لِلْمُشْـتَغِلِينَ بِـهِ، وَيُنَمِّـي قُوَّتَـهُ اَلِاسْتِدْلَالِيَّةَ اَلتَّشَـقِيقِيَّة " (عَبْدُ اَلـرَّحْمَنْ، 2005، ص 150). وَالتَّأْثِيلُ **اَلْاحْتِقَـالِي** يَقْصِـدَ بِـهِ طـه تَزْوِيدُ اَلْمَفْهُومِ اَلْفَلْسَفِيِّ بِحَقْلٍ مَفْهُومِيٍّ يَضْرِبُ نِطَاقًا عَلَى مَفَاهِيمَ مَخْصُوصَـةٍ يَنْتِجُ بَعْضُـهَا مِنْ بَعْضٍ بِعَلَاقَـاتٍ اِسْتِدْلَالِيَّةٍ مُضْـمَرَةٍ تَنْمُو عَلَـى مُقْتَضَـى شَـرْطِ اَلتَّـدَاوُلِ اَلْمَعْرِفِـيِّ لِلْمُشْـتَغِلِينَ بِهَـذَا اَلْمَفْهُومِ " (عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ، 2005، ص 156).

هَـذِهِ اَلْمُقَارَبَـةِ اَللُّغَوِيَّـةِ وَالْمَنْطِقِيَّـةِ أَوْ فِقْـهِ تَأْثِيـلْ اَلْمَفْهُـومُ كَمَـا سَـمَّاهُ طـه هِـيَ اَلضَّـمَانَةُ لِلِاسْـتِقْلَالِ اَلْفَلْسَـفِيِّ اَلْعَرَبِـيِّ اَلْإِسْـلَامِيِّ وَتَجَـاوُزِ آفَـاتِ اَلِاجْتِثَـاثِ وَالْجُمُـودِ وَالتَّقْلِيـدِ وَالتَّحَيُّـزِ، وَاعْتَبَـرَ طـه أَنَّ اَلْفَيْلَسُـوفَ اَلَّـذِي لَا تُـؤَثِّرُ مَفَاهِيمُـهُ لَـنْ تَكُـونَ فَلْسَـفَتُهُ إِلَّا مُضْـطَرِبَةُ اَلْمَفْهُـومِ وَنَابِيَـةً اَلْمَضْـمُونُ، وَمُسْتَكْرَهَةُ عِنْد اَلسَّامِعِ، أَيُّ " فَلْسَفَةٍ قَلِقَةٍ"؛ وَقَلَقِ اَلْقَوْلِ مِنْ قَلَقِ اَلْقَائِلِ ! ثُمَّ إِنَّ مَفَاهِيمَ غَيْرَ مُؤَثِّلَة لَنْ تَكُونَ إِلَّا مُجْتَثَّةٌ ثُمَّ مُتَحَيِّزَةٌ. بَلْ إِنَّ اَلْفَلْسَفَةَ اَلْغَرْبِيَّةَ ذَاتَهَا تَسْتَمِدُّ قُوَّتَهَا مِنْ كَوَّنَهَا مُؤَثِلَة وَرَاسِخَةٌ وَمُتَمَكِّنَـةٌ ؛ إِذْ نَشَـأَتْ مِـنْ قَـرَائِحِ اَلْغَـرْبِ، وَتَوَسَّـلُوا فِيهَـا بِأَسْـبَابِ ضَـارِبَةٍ فِـي مَجَـالَاتِهِمْ اَلتَّدَاوُلِيَّـةِ اَلْمُخْتَلِفَةِ " (عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ، 2005، ص 205 – 211).

وَيُعَدَّ **مَفْهُومُ اَلْمَجَالِ اَلتَّدَاوُلِيِّ** وَاحِدًا مِنْ اَلْمَفَاهِيمِ اَلَّتِي نَحَتَهَا طه، وَقَدْ تَعَدَّدَتْ وَتَمَايَزَتْ اَلْمُحَاوَلَاتْ اَلَّتِي رَمَتْ إِلَى تَحْدِيدِ دَلَالَـةٍ " اَلتَّدَاوِلِيَاتْ "، لِكَوْنِهَا مَبْحَثًا لِسَانِيًّا وَنَظَرِيَّةٌ لَمْ تَكُنْ وَقْتِئِذٍ قَدْ اِكْتَمَلَ بِنَاؤُهَا بَعْد، وَكَانَ ثَمَّةَ تَدَاخُلٌ بَيْنَهَا وَبَيِّنَ اَلْكَثِيرُ مِنْ اَلْعُلُومِ اَلْأُخْرَى، فَضْلاً عَنْ اَلتَّنَازُعِ عَلَيْهَا بَيْنَ اَلْمَنَاطِقَـةَ، وَالسِّـيمِيَائِيِينْ، وَالْفَلَاسِـفَةُ، وَالسُّوسْـيُولُوجِيِّينَ، وَالسَّـيْكُولُوجِيِّينَ، وَالْبَلَاغِيِّـينَ، وَعُلَمَـاءَ اَلتَّوَاصُلِ، وَاللِّسَانَيْنِ.... فِي هَذَا اَلسِّيَاقِ عَمْدَ طَـهَ فِي مَقَارْبَتَهْ لَلتَدَاولِيَاتْ إِلَى تَعْمِيقِ مَا طَرَحَهُ " شَارْلْ مُورِيسْ" "Morris" فِي كِتَابِهِ " أُسُسَ نَظَرِيَّةِ اَلْعَلَامَاتِ "، وَبَيْنَمَا حَدَّدَ " مُورِيسْ " مَاهِيَّةً " اَلتَّدَاولِيَاتْ " كَجُزْءٍ مِنْ اَلسِّيمِيَائِيَّة وَأَحَدَ مُكَوِّنَاتِهَا، وَالَّتِي تَهْتَمُّ بِدِرَاسَةِ اَلْعَلَاقَةِ بَيْنَ اَلْعَلَامَاتِ وَبَيْنَ مُسْتَعْمِلِيهَا أَيْ مُفَسِّرِيهَا وَتَحْدِيدُ مَا يَتَرَتَّبُ عَنْ هَذِهِ اَلْعَلَامَاتِ (أَرْمِينْكُو، ص 5). اِعْتَبَـرَ طـه اَلتَّدَاولِيَاتْ ذَلِكَ اَلْفَرْعِ مِنْ اَلدِّرَاسَاتِ اَلَّتِي تَخْتَصُّ بِوَصْفٍ – وَإِنَّ أَمْكَنَ بِتَفْسِيرٍ – اَلْعَلَاقَاتِ اَلَّتِي تَجْمَعُ بَيْنَ " اَلدَّوَالِّ " اَلطَّبِيعِيَّةِ و " مَدْلُولَاتِهَا " وَبَيْنَ " اَلدَّالِّينَ " بِهَا. فَالتَّحْدِيدُ اَلطَّاهَائِي لَلتَدَاولِيَاتْ عَلَى هَذَا اَلنَّحْوِ حَاوَلَ تَجَاوُزُ اَلْعَلَاقَةِ اَلثُّنَائِيَّةِ اَلَّتِي أَقَامَهَا " مُورِيسْ " بَيْنَ اَلْعَلَّامَةِ وَمُسْتَعْمِلِيهَا إِلَى

ثُلَاثِيَّةِ: اَلدَّوَالِّ " اَلْعَلَامَاتِ " / اَلْمَدْلُولَاتُ / اَلدَّالِّينَ، كَمَا عَمَدَ فِي اَلْوَقْتِ نَفْسِهِ إِلَى مُحَاوَلَةِ تَجَاوُزِ حَدَّ اَلْوَصْفِ إِلَى اَلتَّفْسِيرِ " (عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ، 2000، ص 28).

وَلَمَّا كَانَ اَلْإِبْدَاعُ اَلْمَفَاهِيمِيُّ لَدَى طه يَرْتَهِنُ بَالْتَأْثِيلْ فَقَدَ أَصْلُ " طه " مَفْهُومُ " اَلْمَجَالِ اَلتَّدَاوُلِيِّ " نَظَرِيًّا مِنْ خِلَالِ اِسْتِثْمَارِ اَلْمُعْطَيَاتِ اَللُّغَوِيَّةِ وَالِاصْطِلَاحِيَّةِ لِكِلَا اَلْمَفْهُومَيْنِ " اَلْمَجَالِ " و " اَلتَّدَاوُلِ"، وَالرَّبْطُ بَيْنَ دَلَالَتِهِمَا، لِلْإِفَادَةِ مِنْهُ فِي اَلتَّحْدِيدِ اَلْإِجْرَائِيِّ لِلْمَفْهُومِ ثُمَّ اَلتَّشْغِيلِ لَاحِقًا فِي سِيَاقِ اَلرُّؤْيَةِ اَلتَّكَامُلِيَّةِ اَلَّتِي اِعْتَمَدَهَا "طه" فِي قِرَاءَتِهِ لِلتُّرَاثِ. فَالتَّدَاوُلُ يَسْتَدْعِي فِي اَلِاسْتِخْدَامِ اَللُّغَوِيِّ " اَلنَّقْلِ " و " اَلدَّوَرَانِ " بِمَا يَحْمِلَانِهِ مِنْ مَعْنَى " اَلتَّوَاصُلِ " بَيْنَ اَلنَّاطِقِينَ، وَيَدُلَّانِ فِي اِسْتِخْدَامِهِمَا اَلتَّجْرِيبِيّ عَلَى مَعْنَى اَلْحَرَكَةِ بَيْنَ اَلْفَاعِلِينَ أَوْ مَعْنَى " اَلتَّفَاعُلِ "، وَمِنْ ثَمَّ يَجْمَعُ اَلتَّدَاوُلُ بَيْنَ جَانِبَيْ " اَلتَّوَاصُلِ " و " اَلتَّفَاعُلِ ". كَمَا أَنَّ لَفْظًا " اَلْمَجَالَ " مُشْتَقٌّ مِنْ اَلْفِعْلِ " جَالَ " وَيَسْتَدْعِي مَعْنَى " اَلدَّوَرَانِ " أَوْ هُوَ مَوْضِعُ اَلدَّوَرَانِ، وَمِنْ ثَمَّ يَشْتَرِكُ مَعَ اَلتَّدَاوُلِ فِي مَعْنَى " اَلنَّقْلَةِ " و " اَلْحَرَكَةِ "، وَتَكَوُّنَ اَلْغَايَةِ مِنْ إِضَافَةِ " مَجَالِ " إِلَى " تَدَاوُلِ " تَحْدِيدِ مَكَانِ وَزَمَانِ هَذِهِ اَلنَّقْلَةِ وَالْحَرَكَةِ نُطْقًا كَانَتْ أَوْ حِسًّا. وَالدَّلَالَةُ اَلِاصْطِلَاحِيَّةُ لِمَفْهُومِ " اَلْمَجَالِ اَلتَّدَاوُلِيِّ " تَرْتَبِطُ بِدَلَالَتِهِ اَللُّغَوِيَّةِ، فَالتَّدَاوُلُ وَصْفًا لِكُلِّ مَظْهَرٍ مِنْ مَظَاهِرِ اَلتَّوَاصُلِ وَالتَّفَاعُلِ بَيْنَ صَانِعِي اَلتُّرَاثِ مِنْ عَامَّةِ اَلنَّاسِ وَخَاصَّتُهُمْ، وَكَذَا اَلْمَجَالُ وَصَفَ لِكُلِّ مَا كَانَ نِطَاقًا زَمَانِيًّا وَمَكَانِيًّا لِحُصُولِ اَلتَّوَاصُلِ وَالتَّفَاعُلِ فِي اَلْمُمَارَسَةِ اَلتُّرَاثِيَّةِ. وَانْتَهَى طه بَعْدَ هَذَا اَلتَّحْلِيلِ وَالرَّبْطِ اَللُّغَوِيِّ وَالدَّلَالِيِّ بَيْنَ " اَلْمَجَالِ " و " اَلتَّدَاوُلِ " إِلَى أَنَّ " اَلْمَجَالَ اَلتَّدَاوُلِيَّ " هُوَ إِذَنْ " مَحَلُّ اَلتَّوَاصُلِ وَالتَّفَاعُلِ بَيْنَ صَانِعِي اَلتُّرَاثِ " " (عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ، 2000، ص 244).

أَتَاحَ هَذَا اَلتَّأْصِيلِ اَلنَّظَرِيِّ لِمَفْهُومِ اَلْمَجَالِ اَلتَّدَاوُلِيِّ اَلتَّطْبِيقِ اَلْإِجْرَائِيِّ لَهُ عَلَى حَقْلِ اَلتُّرَاثِ أَوْ عَلَى اَلْمُمَارَسَةِ اَلتُّرَاثِيَّةِ، فَالتَّوَاصُلُ وَالتَّفَاعُلُ يُلَازِمَانِ اَلْمَجَالُ اَلتَّدَاوُلِيُّ فِي دَوَائِرِهِ اَلثَّلَاثَةِ اَلْمُتَدَاخِلَةِ (اَللُّغَةُ، وَالْعَقِيدَةُ، وَالْمَعْرِفَةُ) وَالَّتِي تُشَكِّلُ مُجْتَمِعَةً عَنَاصِرَ اَلْمَجَالِ اَلتَّدَاوُلِيِّ. فَاللُّغَةُ كَانَتْ وَمَا زَالَتْ أَقْوَى اَلْأَدَوَاتِ لِتَبْلِيغِ مَقَاصِدِ اَلْمُتَكَلِّمِ، وَبِقَدْرَ مَا كَانَتْ أَسْبَابُهَا مَأْلُوفَةً وَمَوْصُولَةً بِزَادِ اَلْمُخَاطَبِ مِنْ اَلْمُمَارَسَةِ اَللُّغَوِيَّةِ كَانَ اَلتَّأْثِيرُ أَشَدَّ، وَهَذَا مَا تَنَبَّهَ لَهُ كَثِيرٍ مِنْ اَلْفَلَاسِفَةِ فِي اَلسِّيَاقِ اَلْغَرْبِيِّ كَمَا فِي اَلسِّيَاقِ اَلْإِسْلَامِيِّ، فَأَرِسْطُو جَاءَ إِنْتَاجُهُ بِالْأَلْفَاظِ اَلْمُعْتَادَةِ عِنْدَ أَهْلِ لِسَانِهِ، وَكَذَا اَلْغَزَالِي، وَقَبْلَهُ

اَلْفَارَابِي، قَدْ حِرْصا عَلَى أَنْ تَكُونَ اَلْعِبَارَةُ بِأَلْفَاظِ مَشْهُورَةٍ عِنْدَ أَهْلِ اَللِّسَانِ اَلْعَرَبِيّ. وَمِنْ ثَمَّ فَأَسْبَابُ اَلتَّوَاصُلِ وَالتَّفَاعُلِ اَللُّغَوِيَّةِ كَانَتْ مُعْتَبِرَةً عِنْدَ اَلْفَلَاسِفَةِ اِنْطِلَاقًا مِنْ وَعْيٍ تَدَاوُلِيٍّ رَاسِخٍ. وَالْعَقِيدَةُ هِيَ اَلْأُخْرَى لَا تَقِلُّ نُهُوضًا عَنْ اَللُّغَةِ بِمُقْتَضَيَاتِ اَلتَّوَاصُلِ وَالتَّفَاعُلِ، فَقَدْ زَوَّدَتْ اَلْمُمَارَسَةُ اَلتُّرَاثِيَّةُ دَوْمًا بِالسِّعَةِ وَالثَّرَاءِ، لِمِحْوَرِيَّةِ اَلدِّينِ فِي اَلْمَعْرِفَةِ اَلْإِسْلَامِيَّةِ وَلِرُسُوخِهِ فِي اَلتَّدَاوُلِ اَلْعَرَبِيّ. كَمَا لَا يَتَصَوَّرُ وُجُودَ تَفَاعُلٍ وَلَا تُوَاصِلُ فِي اَلتُّرَاثِ مِنْ دُونِ مَعْرِفَةٍ مُتَوَسِّلَةٍ بِلُغَةٍ مُبَيِّنَةٍ، وَمَبْنِيَّةٌ عَلَى عَقِيدَةٍ رَاسِخَةٍ " (عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ، 2000، ص 244 – 246).

وَالْحَاصِلَ أَنَّ طه عَبْدَ اَلرَّحْمَنْ حَاوَلَ مِنْ خِلَالِ مُقَارَبَتِهِ لِمَفْهُومِ اَلْمَجَالِ اَلتَّدَاوُلِيّ اِسْتِثْمَارُ اَلْمُمْكِنَاتِ اَللُّغَوِيَّةِ وَاللِّسَانِيَّةِ وَالِاصْطِلَاحِيَّةِ كَمَا اَلْمَعْرِفِيَّة لِإِبْدَاعِهِ أَوْ بِالْأَحْرَى تَأْصِيلَهُ أَوْ تَأْثِيلَهُ بِتَعْبِيرِ طه بِحَيْثُ يُضَحَّى هَذَا اَلِاصْطِلَاحِ مُعَبِّرًا عَنْ كَيْنُونَةِ اَلذَّاتِ اَلْعَرَبِيَّةِ اَلْإِسْلَامِيَّةِ مِنْ دُونِ إِجْحَافٍ أَوْ إِهْمَالٍ لِمُنْجَزَاتِ اَلْحَدَاثَةِ اَلْغَرْبِيَّةِ فِي مَجَالِ اَللِّسَانِيَّاتِ اَلْمَعْرِفِيَّةِ. وَهِيَ كَذَلِكَ مُقَارَبَةً لِلتَّطْبِيقِ لِمَا أَسْمَاهُ طه عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ ب " رُوحَ اَلْحَدَاثَةِ " وَالَّتِي رَأَى فِيهَا مُشْتَرَكٌ إِنْسَانِيٌّ لَا يُمْكِنُ اِعْتِبَارُهَا بِحَالٍ حِكْرٍ عَلَى اَلْغَرْبِ، فَثَمَّةَ حَاجَةٌ مَاسَّةٌ لِلْخُرُوجِ مِنْ عَبَاءَةِ اَلتَّقْلِيدِ وَالتَّبَعِيَّةِ إِلَى مَرْحَلَةِ اَلْإِبْدَاعِ اَلْحَدَاثِيِّ بِمَعْنَاهُ اَلْعُمُومِيّ وَالَّذِي يُمْكِنُ أَنْ يُعَبِّرَ عَنْ ذَوَاتِنَا، أَوْ بِالْأَحْرَى يُمْكِنُنَا مِنْ اَلدُّخُولِ فِي اَلْحَدَاثَةِ اَلْمُؤَيِّدَةِ كَمَا يُسَمِّيهَا طه.

عَلَى سَبِيلِ اَلْخِتَامِ يُمْكِنُ اَلْوُقُوفُ عَلَى عَدَدٍ مِنْ اَلْمُلَاحَظَاتِ :

أَوَّلاً : اَلْحَفْرُ فِي اَلْمَفْهُومِ عَلَى مُسْتَوَى دَلَالَاتِهِ اَللُّغَوِيَّةِ وَالِاصْطِلَاحِيَّةِ يُفْضِي إِلَى أَنَّهُ يُعَبِّرُ عَنْ تِلْكَ اَلدَّلَالَاتِ اَلْعَقْلِيَّةِ وَالتَّصَوُّرَاتِ اَلذِّهْنِيَّةِ اَلْكَامِنَةِ حِيَالَ لَفْظٍ بِعَيْنِهِ ؛ وَكَوْنُهُ يُعَبِّر عَنْ دَلَالَاتٍ فَهَذَا يَعْنِي اَلتَّعَدُّدُ وَالتَّنَوُّعُ بِحَسَبِ تَعَدُّدِ زَوَايَا اَلنَّظَرِ، وَمَا دَامَ اَلْمَفْهُومُ عَقْلِيٌّ فَهُوَ أَقْرَبُ إِلَى اَلتَّجْرِيدِ، وَكَوْنَهُ ذِهْنِيّ يَعْنِي أَنَّهُ مُتَصَوَّرٌ وَهَذَا يَسْتَتْبِعُ عَلَاقَةَ اَلْمَفْهُومِ بِالرَّمْزِ. وَهُنَاكَ فَارِقُ بَيْنَ مَفْهُومِ اَلْمَفْهُومِ وَمُصْطَلَحِ اَلْمَفْهُومِ، وَيَكْمُنَ هَذَا اَلْفَارِقِ – بِنَظَرِنَا – فِي اِعْتِبَارَيْنِ **أَوَّلُهُمَا : اَلْحَيِّزُ اَلْمَكَانِيُّ** أَوْ بِالْأَحْرَى **اَلتَّمَدُّد اَلْأُفُقِيّ لِلْمَفْهُومِ** فَبِينَمَا يَبْدَأَ صَكُّهُ مِنْ ذَاتِ مُفَكِّرَةٍ ثُمَّ يَأْخُذُ فِي اَلتَّدَاوُلِ بَيْنَ اَلْجَمَاعَةِ اَلْعِلْمِيَّةِ حَتَّى يُصْطَلَحَ عَلَيْهِ وَمِنْ ثَمَّ يُصْبِحُ مُصْطَلَحًا. وَمِنْ هَذَا اَلْمُنْطَلَقِ فَإِنَّ اَلْمُصْطَلَحَ يَقُومُ عَلَى

اَلِاتِّفَاقِ، سَوَاءً كَانَ هَذَا اَلِاتِّفَاقِ مُبَاشِرًا أَوْ ضِمْنِيًّا أَوْ تَارِيخِيًّا ؛ وَأَنَّ مَصْدَرَ اَلْمُصْطَلَحِ هُوَ اَلْجَمَاعَةُ أَيًّا كَانَ اِهْتِمَامُهَا. فَالِاتِّفَاقُ إِذَا مِعْيَار يَكْسِبُ اَلْمُصْطَلَحُ صِفَتَهُ اَلِاصْطِلَاحِيَّةَ، وَمِنْ دُونهُ نَكُون أَمَامَ مَفْهُومٍ مُتَنَازَعٍ فِيهِ ؛ وَيَعْنِي ذَلِكَ أَنَّ مَا قَبْلَ اَلِاتِّفَاقِ يُسَمَّى مَفْهُومًا، وَمَا بُعْدُهُ يُسَمَّى مُصْطَلَحًا، وَعَلَى هَذَا اَلْأَسَاسِ فَقَدْ اِسْتَعْمَلَ لَفْظُ اَلْمُصْطَلَحِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى مَا هُوَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، بَيْنَمَا اِسْتَعْمَلَ لَفْظُ اَلْمَفْهُومِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى مَا هُوَ مُخْتَلِفٌ فِيهِ. أَمَّا **اَلِاعْتِبَارُ اَلثَّانِي فَيَكْمُنُ فِي اَلْحَيِّزِ اَلزَّمَانِيِّ** أَوْ بِالْأُخْرَى **اَلتَّمَدُّد اَلرَّأْسِيّ لِلْمَفْهُومِ** وَيَرْتَبِطُ هَذَا بِخَاصِّيَّةٍ (اَلنُّضْجُ) اَلَّتِي يَتَمَيَّزُ بِهَا اَلْمُصْطَلَحُ عَنْ اَلْمَفْهُومِ، فَالْمُصْطَلَحُ يَكْتَسِبُ صَلَاحِيَّتَهُ حِينَ يَحْظَى بِالِاتِّفَاقِ، وَيُصْبِح مُتَّفَقًا عَلَيْهِ حِينَ يَبْلُغُ ذُرْوَةَ اَلنُّضْجِ، فَبِالنُّضْجِ إِذَا يُحَقِّقُ اَلْمُصْطَلَحُ وُجُودَهُ، وَعِنْدَمَا يَغِيبُ اَلنُّضْجُ أَوْ مَا قَبْلِهِ نُكَوِّنُ أَمَامُ لَفْظٍ لُغَوِيٍّ مُجَرَّدَ حَمَّالِ دَلَالَاتٍ مَفْهُومِيَّةٍ، وَعِنْدَمَا يَحْضُرُ اَلنُّضْجُ حُضُورًا غَيْرَ تَامٍّ، فَإِنَّ اَللَّفْظَ اَللُّغَوِيَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى مَفْهُومٍ، أَمَّا إِذَا كَانَ اَلنُّضْجُ كَامِلٌ اَلْحُضُورِ، فَإِنَّ اَللَّفْظَ أَوْ اَلْمَفْهُومِ يَنْتَقِلُ إِلَى رُتْبَةِ اَلْمُصْطَلَحِ وَالْعَامِلِ اَلْمُؤَثِّرِ فِي إِنْجَازِ هَذِهِ اَلتَّرَاتُبِيَّةِ أَوْ اَلِانْتِقَالِ اَلْمَرْحَلِيّ هُوَ عُنْصُرُ اَلزَّمَنِ.

ثَانِيًا : مِثْلُ اَلْبَحْثِ اَلدُّولُوزِي فِي مَسْأَلَةِ اَلْإِبْدَاعِيَّةِ اَلْمَفَاهِيمِيَّةِ لِلْفَلْسَفَةِ مُنْعَطَفًا جَدِيدًا لِتَحْوِيلِهِ اَلتَّفْكِيرَ اَلْفَلْسَفِيَّ مِنْ اَلتَّفْكِيرِ فِي اَلْمَفْهُومِ بِاعْتِبَارِهِ حَدًّا وَتَعْرِيفًا إِلَى اَلتَّفْكِيرِ فِي اَلْمَفْهُومِ كَفَلْسَفَةٍ بِحَدِّ ذَاتِهِ، بِحَيْثُ أَضْحَتْ اَلْفَلْسَفَةُ فِي جَوْهَرِهَا لَدَى دُولُوزْ " إِبْدَاعٌ لِلْمَفَاهِيمِ "، وَهِيَ وَحْدَهَا لَهَا اَلْحَقُّ فِي إِبْدَاعِ اَلْمَفَاهِيمِ، وَهَذَا اَلْإِبْدَاعُ يَتَجَاوَزُ مُجَرَّدَ اَلتَّفْكِيرِ إِلَى كَوْنِهِ تَفْكِيرًا ثَانِيًا أَوْ تَفْكِيرًا بَعْدِي، وَهُوَ مِنْ ثَمَّ سَعْيٌ لِتَحْرِيرِ اَلْفَلْسَفَةِ مِنْ تِلْكَ اَلرُّؤْيَةِ اَلتَّأَمُّلِيَّةِ وَالْعَمَلِ عَلَى تَحْوِيلِ اَلتَّفْكِيرِ اَلْفَلْسَفِيِّ إِلَى حَدَثٍ وَتَجْرِبَةٍ، كَمَا اَلْمَفْهُومُ لَدَيْهِ لَا يَتَغِيا أَيْ تَعْمِيمٍ أَوْ إِطْلَاقٍ لِأَنَّهُ بِمَثَابَةِ إِجَابَةٍ عَنْ سُؤَالِ اَلْكَيْفِ وَلَيْسَ سُؤَالُ اَلْمَاهِيَّةِ فَهُوَ دَائِمٌ اَلْحَرَكَةِ فِي صَيْرُورَةٍ غَيْرِ مُنْقَطِعَةٍ اَلتَّحَوُّلِ وَهَذِهِ اَلْحَرَكَةُ هِيَ مَا يَضْمَنُ لَهُ عَمَلِيَّةُ اَلْوَصْلِ اَلدَّائِمَةِ بِبَسَاطَ اَلْمَحَايْثَة اَلَّذِي لَا يَنْفَكُّ عَنْهُ، بِمَا هُوَ رَصْدٌ لِحَرَكِيَّةِ اَلْوَحْدَةِ بِمَا هِيَ تَعَدُّدٌ وَاخْتِلَافٌ وَتَنَوُّعٌ، وَبِمَا هُوَ تَجَاوُزٌ وَتَلَاقٍ. إِلَّا أَنَّ هَذِهِ اَلصِّنَاعَةِ اَلْمَفَاهِيمِيَّةِ اَلَّتِي يَقْتَرِحُهَا دُولُوزْ لَا تَنْفَكُّ تَجَمُّعَ اَلْمُتَنَاقِضَاتِ، إِذْ اَلْمَفْهُوم بَظْرهُ نِسْبِي وَمُطْلَقٍ فِي أَنَّ، فَهُوَ نِسْبِيٌّ بِالنِّسْبَةِ لِمَرْكَبَاتِهِ اَلْخَاصَّةِ، وَلِلْمَفَاهِيمِ اَلْأُخْرَى وَلِلْمُسَطَّحِ اَلَّذِي يَقُولُ بِهِ دُولُوزْ، وَهُوَ كَذَلِكَ نِسْبِي مِنْ حَيْثُ يَتَعَيَّنُ وَفْقَهُ مُشْكِلَاتٍ يُفْتَرَضُ أَنَّهُ يَحُلُّهَا، وَمِنْ حَيْثُ هُوَ تَجْزِيءٌ. إِلَّا أَنَّهُ مُطْلَقٌ فِي اَلْوَقْتِ نَفْسَهُ

بِفِعْلِ اَلتَّكْثِيفِ اَلَّذِي يُحَقِّقُهُ. كَمَا أَنَّهُ مُتَنَاهٍ وَلَا مُتَنَاهٍ فِي اَلْوَقْتِ نَفْسِهِ، فَهُوَ مُتَنَاهٍ بِفِعْلِ حَرَكَتُهُ اَلَّتِي تَرْسُمُ مُحِيطَ مُرَكَّبَاتِهِ، وَلَا مُتَنَاهٍ بِفِعْلِ تَحْلِيقِهِ أَوْ سُرْعَتِهِ.

ثَالِثًا: اَلْإِبْدَاعُ اَلْمَفَاهِيمِيُّ فِي اَلطَّرْحِ اَلطَّاهُوِيْ اِقْتَرَنَ بِذَلِكَ اَلصِّرَاعِ أَوْ تِلْكَ اَلْجَدَلِيَّةِ اَلْمُثَارَةِ بَيْنَ ثُنَائِيَّةِ اَلتَّجْدِيدِ وَالتَّقْلِيدِ (سَلَفِيًّا كَانَ أَمْ حَدَاثِيًّا)، فَالْعَقْلُ اَلطَّاهُوِيْ مَسْكُون بِهَمِّ اَلْإِبْدَاعُ وَالِانْعِتَاقُ مِنْ مُعْتَقَلِ اَلْآخَرِ اَلْفِكْرِيِّ، وَاجْتِرَارَ فِكْرِهِ وَاقْتِفَاءِ أَثَرِهِ اِقْتِفَاءً يُفْسِدُ عَلَى اَلذَّاتِ هُوِيَّتَهَا وَيَتَنَكَّرُ لِخُصُوصِيَّتِهَا. وَمِنْ ثَمَّ فَهُوَ عَقْلٌ مُتَحَرِّرٌ يَنْشُدُ اَلِاسْتِقْلَالُ وَيَبْحَثُ عَنْ حَقِّ اَلذَّاتِ اَلْمُسْلِمَةِ فِي اَلِاخْتِلَافِ اَلْفِكْرِيِّ وَكَذَا حَقُّ اَلذَّاتِ اَلْعَرَبِيَّةِ فِي اَلِاخْتِلَافِ اَلْفَلْسَفِيِّ. وهُو مَنَ ثَم عَقَلْ تُرَاثِي، اِشْتَغَلَ عَلَى مَضَامِينِ اَلتُّرَاثِ وَكَذَا عَلَى اَلْآلِيَّاتِ اَلْمُنْتِجَةِ لِتِلْكَ اَلْمَضَامِينِ، وَعَمَدَ فِي اَلْوَقْتِ نَفْسِهِ إِلَى تَحْرِيرِ اَلْمَفَاهِيمِ وَالْمُصْطَلَحَاتِ اَلْمَرْكَبَةِ لِتِلْكَ اَلْمَفَاهِيمِ تَحْرِيرًا يَتَوَاءَمُ مَعَ اَلْمَجَالِ اَلتَّدَاوُلِيِّ اَلْعَرَبِيِّ / اَلْإِسْلَامِيَّ، فَالْإِبْدَاعُ اَلْمَفَاهِيمِيُّ فِي اَلطَّرْحِ اَلطَّاهُوِيْ عَلَى هَذَا اَلنَّحْوِ هُوَ إِبْدَاعٌ فِي اَلتُّرَاثِ، أَوْ بِالْأَحْرَى إِبْدَاع بِالنَّهَلِ مِنْ مَعِينِ اَلذَّاتِ اَلْعَرَبِيَّةِ / اَلْإِسْلَامِيَّةَ تَوَسَّلَ فِيهِ طه بِعِدَّتِهِ اَلْمَنْطِقِيَّةِ وَالْحَجَاجِيَّة وَأَدَوَاتُهُ اَلتَّأْصِيلِيَّةُ مِنْ دُونِ تَجَاوُزِ أَوْ إِغْفَالِ مُنْجَزَاتِ اَلْحَدَاثَةِ اَلْغَرْبِيَّةِ لَا سِيَّمَا فِي مَجَالِ اَللِّسَانِيَّاتِ، فَالْمَنْطِقُ بِنَظَرِ " طه " هُوَ أَدَقُّ اَلْعُلُومِ قَاطِبَةً، إِذْ لَيْسَ فِي اَلْعُلُومِ مَا بَلَغَ مُبْلِغُهُ فِي ضَبْطِ مَوْضُوعِهِ وَلَا فِي تَقْنِينِ مَنْهَجِهِ (عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ، 1998، ص85)، فَبِوَاسِطَةِ اَلْأَدَاءِ اَلْمَنْطِقِيِّ تَتَحَدَّدُ اَلدَّلَالَاتُ اَلْمَفْهُومِيَّةُ وَقَوَاعِدُ اَلتَّقْوِيمِ اَلْمَفْهُومِيِّ، كَمَا يَتَحَقَّقُ اَلتَّحْلِيلُ اَلْمَنْطِقِيُّ لِلْعِبَارَاتِ وَالْبِنَاءَاتِ اَللُّغَوِيَّةِ (عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ، 1983، ص27، 42)، وَمِنْ ثَمَّ يَكُونُ اَلْمَفْهُومُ اَلْفَلْسَفِيُّ أَمَامَ مُحَاكَمَةِ عَقْلِيَّةٍ صَارِمَةٍ، تَرَاجِعَ أَحْكَامَهُ وَمَعَانِيَهُ، وَتُدَقِّقَ مَضَامِينَهُ وَأَفْكَارَهُ. وَفِي هَذِهِ اَلْمُحَاكَمَةِ يَعْتَمِدُ عَلَى قَاعِدَتَيْنِ مَنْهَجِيَّتَيْنِ نَقْدِيَّتَيْنِ تُثْبِتَانِ بِالنَّقْدِ وَالدَّلِيلِ صِحَّةَ أَوْ فَسَادِ اَلْمَفَاهِيمِ : اَلْأُولَى " اَلنَّقْدُ اَلْإِثْبَاتِيِّ "، أَمَّا اَلثَّانِيَةُ فَتَتَمَثَّلُ فِي " اَلنَّقْدِ اَلْإِبْطَالِي "، وَذَلِكَ مِنْ أَجْلِ اِخْتِبَارِ وَضْعِهَا اَلْمَنْطِقِيِّ، وَتَحْدِيدَ اَلْمَأْصُولْ مِنْ اَلْمَنْقُولِ، وَبِنَاءٌ عَلَى ذَلِكَ يَتَحَدَّدُ إِنْتَاجُهَا فِي مَجَالِهَا اَلتَّدَاوُلِيِّ اَلْأَصْلِيِّ أَوْ إِعَادَةِ إِنْتَاجِهَا فِي غَيْرِ هَذَا اَلْمَجَالِ، وَكُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا تُفِيدُ فِي تَبْدِيدِ اَلْغُمُوضِ وَالضَّبَابِيَّةِ عَنْهَا وَفِي اِسْتِخْرَاجِ اَلنَّتَائِجِ اَلْمُثْمِرَةِ مِنْهَا (عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ، 2006، ص13-14).

وَمِنْ ثَمَّ فَلَا مَنَاصَ بِنَظَرِ طه أَمَامَ اَلْبَاحِثِ اَللُّغَوِيِّ مِنْ اَلْإِحَاطَةِ اَلْكَافِيَةِ بِالنَّمَاذِجِ اَلنَّظَرِيَّةِ اَللِّسَانِيَّةِ اَلْغَرْبِيَّةَ اَلْحَدِيثَةِ تَرْكِيبًا وَتَصْنِيفًا، وَأَنْ يُحِيطَ بِالْأُصُولِ اَلنَّظَرِيَّةِ اَلْمَنْطِقِيَّةِ مِنْهَا وَالرِّيَاضِيَّةَ اَلَّتِي قَامَتْ عَلَيْهَا هَذِهِ اَلْمَنَاهِجِ اَللِّسَانِيَّةِ، وَلَا يَكْتَفِي بِالْمُحَاكَاةِ اَلْآلِيَّةِ لِهَذِهِ اَلنَّمَاذِجِ بَلْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ قَادِرًا عَلَى اِصْطِنَاعِ نَمَاذِجَ مِنْ عِنْدِهِ تُضَاهِي تِلْكَ اَلنَّمَاذِجِ اَلْمَنْقُولَةِ، وَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَسْبِقَ ذَلِكَ كُلَّهُ بِالتَّمَرُّسِ عَلَى اَلنَّحْوِ اَلْعَرَبِيِّ وَالْإِحَاطَةِ بِأَدَقِّ آلِيَّاتِهِ اَلْوَصْفِيَّةِ وَالتَّحْلِيلِيَّةِ وَيَتَحَقَّقُ مِنْ أَسْبَابِهِ اَلتَّارِيخِيَّةِ وَشَرَائِطِهِ اَلنَّظَرِيَّةِ. وَلَا سَبِيل أَمَامَ اَلْبَاحِثِ اَللُّغَوِيِّ فِي اَلتُّرَاثِ لِتَحْقِيقِ اَلْإِبْدَاعِ مَا لَمْ يُحَقِّقْ تِلْكَ اَلشَّرَائِطِ اَلَّتِي وَضَعَهَا طه لِلْإِفَادَةِ مِنْ اَلتُّرَاثِ اَلنَّحْوِيِّ وَاللِّسَانِيَّاتِ اَلْحَدِيثَةِ " (عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ، 2011، ص 80 – 82).

رَابِعًا : يُمْكِنَ مَوْقِعَةَ **اَلْبَحْثِ اَلْفَلْسَفِيِّ اَلدُّولُوزِي اَلطَّاهُوِيْ** فِي اَلْمَفْهُوم كَسِيَاقٍ دَلَالِيٍّ أَوْ تَدَاوُلِيٍّ ضِمْنَ مَا يعرَفَ بَسُؤَالْ اَلْمَعْنَى أَوْ أَزْمَةِ اَلْمَعْنَى فِي اَلسِّيَاقَيْنِ : اَلْغَرْبِيَّ (دُولُوزْ) وَالْإِسْلَامِيُّ (عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ)، إِذْ لَمْ تَعُدْ اَلْفَلْسَفَةُ بَعْدَ اَلتَّحَوُّلَاتِ اَلْمَعْرِفِيَّةِ اَلْمُعَاصِرَةِ " بَحْثًا عَنْ اَلْحَقِيقَةِ "، وَلَا إِبْدَاع لِرُؤًى حَوْلَ اَلْعَالَمِ، إِنَّمَا فَقَطْ إِنْتَاجَ مَفَاهِيمَ. فَبَيْنَمَا اِعْتَقَدَ اَلْوَعْيُ اَلْفَلْسَفِيُّ، فِي اَلْقَدِيمِ بِإِمْكَانِيَّةِ تَحْصِيلِ اَلْحَقِيقَةِ ؛ فَإِنَّ اَلِاشْتِغَالَ اَلْمَفَاهِيمِيَّ عِنْد دُولُوزْ، نَابِع مِنْ مُنْطَلَقٍ فِكْرِيٍّ مُغَايِرٍ، وَهُوَ نِسْبِيَّةُ اَلدَّلَالَةِ وَعَدَمِ وُجُودِ حَقِيقَةٍ مَرْجِعِيَّةٍ يُمْكِنُ اَلِاسْتِنَادُ عَلَيْهَا. وَرُبَّمَا لَا يَخْتَلِفُ اَلْأَمْرُ كَثِيرًا لَدَى طه وَإِنْ بَدَا أَقَلَّ حِدَّةٍ، حَيْثُ جَعَلَ طه مِنْ اَلْفَلْسَفَةِ طَرِيقَةً فِي اَلْبَحْثِ تَخْتَصُّ بِمُمَارَسَةِ اَلِاسْتِدْلَالِ اَلْمَنْطِقِيِّ، وَاسْتِعْمَالَ اَلنَّظَرِ اَلنَّقْدِيِّ فِي جُمْلَةٍ مِنْ اَلْإِشْكَالَاتِ وَالْأَسْئِلَةِ اَلَّتِي يَتَوَلَّى اَلْفِيلَسُوفَ إِثَارْتَهَا وَيَجْتَهِد فِي اَلْإِجَابَةِ عَنْهَا، بِحَيْثُ تَخْتَصِرُ اَلْفَلْسَفَةُ لَدَيْهِ فِي مَفْهُومِ اَلسُّؤَالِ اَلْمَسْؤُولِ. وَهَذَا اَلِاكْتِفَاءُ فِي اَلتَّفَلْسُفِ بِمُجَرَّدِ صَوْغِ مَفَاهِيمَ دُونَ تَقْدِيمِ " رُؤًى لِلْعَالَمِ "، وَمَعْنًى لِلْوُجُودِ وَكَيْنُونَةِ اَلْعَيْشِ يُوحِي بِأَنَّ ثَمَّةَ إِحْسَاسًا بِعَدَمِ اَلْقُدْرَةِ عَلَى بَلْوَرَةِ إِجَابَةٍ تَسْتَطِيعُ إِقْنَاعَ اَلْعَقْلِ وَطَمْأَنَةَ اَلشُّعُورِ. فَكِلَا اَلْمَنْظُورَيْنِ يَنْضَوِي (مَعَ اِخْتِلَافِ اَلْمُنْطَلَقَاتِ وَكَذَا اَلْمَآلَاتُ) ضِمْنَ اَلْمَشْرُوعِ مَا بَعْدَ اَلْحَدَاثِيِّ أَوْ مَا فَوْقَ اَلْحَدَاثِيِّ، اَلْمَعْنِيَّ بِخَلْخَلَةِ ثِقَةِ اَلْفِكْرِ فِي إِمْكَانَاتِهِ اَلْإِبِسْتِمُولُوجِيَّةِ، بِحَيْثُ يَنْتَهِي إِلَى اِنْتِزَاعِ لَيْسَ فَقَطْ أَوْهَامَ اَلْوُثُوقِيَّةِ، بَلْ أَيْضًا اِنْتِزَاعَ اَلْأَمَلِ فِي اَلْحَقِيقَةِ وَأَعْمَاقِ اَلدَّلَالَةِ اَلْوُجُودِيَّةِ.

خَامِسًا: وَاحِدَةً مِنْ أَهَمّ اَلْإِشْكَالَاتِ اَلْمُثَارَةِ فِي اَلطَّرْحِ اَلدُّولُوزِي وَالطَّاهُوِيْ عَلَى مُسْتَوَى اَلْإِبْدَاعِ اَلْمَفَاهِيمِيِّ هُوَ **إِشْكَالُ اَلْخُصُوصِيَّةِ وَالْكَوْنِيَّةِ**، فَالْحَفْرُ اَلدُّولُوزِي فِي مَفْهُومِ اَلْفَلْسَفَةِ وَمُوقِعَتِهِ ضِمْنَ إِبْدَاعِ اَلْمَفَاهِيمِ كَضَرُورَةٍ وَظَائِفِيَّةٍ بَلْ وَمُهِمَّةٍ رَئِيسَةٌ لِلْفَلْسَفَةِ وَالْفَيْلَسُوفِ يَنْتَهِي بِالْفَلْسَفَةِ لِمَأْزِقِ اَلنِّسْبِيَّةِ وَالْخُصُوصِيَّةِ عَلَى خِلَافِ اَلْحَفْرِ اَلْحَدَاثِيِّ اَلْمَاقِبْلَ دُولُوزْ – إِنْ صَحَّ اَلتَّعْبِيرُ – اَلَّذِي رَهْنِ اَلْفَلْسَفَةِ بِالْكُلِّيَّاتِ وَالتَّجْرِيدِ وَالتَّأَمُّلِ، وَهُوَ مَا قَدْ يَنْتَهِي إِلَى مُقَارَبَةٍ تَحْتَوِي اَلْفَرْدِيَّاتِ وَالنِّسْبِيَّاتِ فِي مُشْتَرَكَاتٍ كُلِّيَّةٍ إِنْسَانِيَّةٍ. وَرُبَّمَا لَا يَخْتَلِفُ اَلْأَمْرُ كَثِيرًا فِي مُقَارَبَةِ عَبْدِ اَلرَّحْمَنْ فِي صَوْغِهِ لِمَفْهُومِ اَلْمَجَالِ اَلتَّدَاوُلِيِّ، بَلْ إِنَّ مُقَارَبَةَ طه تُحَاوِلُ رَفْعَ هَذَا اَلِالْتِبَاسِ وَالتَّنَاقُضِ أَوْ بِالْأَحْرَى تَبْرِير حَتْمِيَّةِ وُجُودِ خُصُوصِيَّاتٍ، فَالْخُصُوصِيَّةُ اَلْفَلْسَفِيَّةُ لَدَى " طه " تَعُدْ مَهْدَ اَلْكَوْنِيَّةِ، إِذَالْفِيلَسُوفْ بِنَظَرِ طه يُنْشِئُ فِكْرًا فَلْسَفِيًّا يَسْتَمِدُّهُ مِنْ مَجَالٍ تَدَاوُلِيٍّ خَاصٍّ وَفْقَ قِيَمٍ مُعَيَّنَةٍ وَغَايَاتٍ مَخْصُوصَةٍ، وَلَكِنَّهُ يَرْتَقِي بِهَذَا اَلْفِكْرِ إِلَى رُتْبَةٍ تَجْعَلُ تِلْكَ اَلْقِيَمِ، أَوْ اَلْغَايَاتِ، أَوْ اَلْمَجَالِ اَلتَّدَاوُلِيِّ اَلَّذِي اِنْطَلَقَ مِنْهُ مَفْتُوحًا عَلَى اَلْقِيَمِ وَالْمَجَالَاتِ اَلْأُخْرَى. كَمَا تُمَثِّلُ اَلْخُصُوصِيَّةُ لَدَى طه جَسَدُ اَلْكَوْنِيَّةِ، فَالْمَعَانِي اَلْكَوْنِيَّةُ فِي صَوْغِهَا وَنَقْلِهَا تَلْبَسُ لِبَاسَ اَلْخُصُوصِيَّةِ، أَيْ أَنَّهَا تَتَكَلَّمُ لُغَةً مَخْصُوصَةً، وَتَنْطِقُ فِي مُجْتَمَعٍ خَاصٍّ وَمِنْ ثَمَّ فَالْكَوْنِيَّةُ وَفْق هَذَا اَلتَّصَوُّرِ عِبَارَةً عَنْ مَعَانٍ تَلْبَسُ لِبَاسَ اَلْخُصُوصِيَّاتِ اَلْمُخْتَلِفَةِ، وَالْحَقِيقَةُ اَلْكَوْنِيَّةُ لَيْسَتْ إِلَّا مَجْمُوعَةَ خُصُوصِيَّاتٍ مُتَضَافِرَةٍ فِيمَا بَيْنَهَا، أَوْ مَنْظُورَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ لِشَيْءٍ وَاحِدٍ لَا يُمْكِنُ أَنْ نُدْرِكَهُ فِي ذَاتِهِ مِنْ حَيْثُ هُوَ مُسْتَقِلٌّ عَنْ هَذِهِ اَلْمَنْظُورَاتِ اَلْخَاصَّةِ، وَإِنَّمَا نُدْرِكُهُ مِنْ خِلَالِ هَذِهِ اَلْخُصُوصِيَّاتِ اَلَّتِي تَتَوَارَدُ عَلَيْهِ " (عَبْدُ اَلرَّحْمَنْ، 2013، ص 117 – 118).

قائمة المراجع:

1. أبو العزم، عبد الغني(2020)، معجم الغني، المكتبة الشاملة.
2. أرمينكو، فرانسواز (د ت)، المقاربة التداولية، ترجمة: سعيد علوش، (بيروت : مركز الإنماء القومي).
3. بوعزة، الطيب (2015)،" الفلسفة وصناعة المفاهيم: بين أزمة المعنى والانشغال بإنتاجه وتوليده"، جريدة الشرق الأوسط،14 مايو.

4. التهانوي، محمد علي (1996)، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، بيروت: مكتبة لبنان.
5. دولوز، جيل و أخرون (2004)، مسارات فلسفية، ترجمة:محمد ميالد، سوريا، دار الحوارللنشرو التوزيع.
6. دولوز ،جيل، وغياتاري، فيلكس (1997)، ما هي الفلسفة، ترجمة: مطاوع صفدي، بيروت: مركز الإنماء القومي.
7. الرازي(1986)، مختار الصحاح، إخراج دائرة المعاجم في مكتبة لبنان، بيروت: مكتبة لبنان.
8. زكريا، محمد بن يحيى(2008)، وحناش فضيلة، بناء المفاهيم (المقاربة المفاهيمية)، الجزائر: وزارة التربية الوطنية.

9. سميث، دانيال، وبروتفي، جون(2019)، حول سيرة الفيلسوف جيل دولوز وفلسفته، ترجمة: مروان محمود، محمد رضا، مجلة الحكمة،عدد أكتوبر 2019.
10. عبد الرحمن، طه(1993)، "فقه المصطلح الفلسفي"، مجلة المناظرة، السنة الرابعة، العدد 6.
11. عبد الرحمن، طه(1995)،فقه الفلسفة : الفلسفة والترجمة، ج1، بيروت : المركز الثقافي العربي.
12. عبد الرحمن، طه(2000)، سؤال الأخلاق : مساهمة في النقد الأخلاقي للحداثة، بيروت : المركز الثقافي العربي.
13. عبد الرحمن، طه(2000)،في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، بيروت، المركز الثقافي العربي.
14. عبد الرحمن، طه(2005)، فقه الفلسفة : القول الفلسفيكتاب المفهوم والتأثيل،ج2، (بيروت: المركز الثقافي العربي).
15. عبد الرحمن، طه(2005)، فقه الفلسفة : القول الفلسفيكتاب المفهوم والتأثيل،ج2، مرجع سابق.

16. عبد الرحمن، طه(2008)، الحق العربي في الاختلاف الفلسفي، بيروت : المركز الثقافي العربي.

17. عبد الرحمن، طه(2011)، حورات من أجل المستقبل، بيروت: الشبكة العربية للأبحاث والنشر.

18. عبد الرحمن، طه(2013)، الحوار أفقًا للفكر، بيروت، الشبكة العربية للأبحاث والنشر.

19. عبد الرحمن، طه(2015)، سؤال المنهج: في أفق التأسيس لأنموذج فكري جديد، تقديم وتحرير: رضوان مرحوم، بيروت: المؤسسة العربية للفكر والإبداع.

20. عبد الفتاح، سيف الدين وآخرون(1998)، بناء المفاهيم؛ دراسة معرفية ونماذج تطبيقية الجزء الأول، القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

21. عمر، أحمد مختار(2008) معجم اللغة العربية المعاصرة، المجلد الثالث، مادة (فهم)، القاهرة: عالم الكتاب.

22. كانط، عمانوئيل(1988)، نقد العقل المحض، ترجمة: موسى وهبه، بيروت، مركز الإنماء القومي اللويحق،عبد الرحمن بن معلا(1430هـ)،"بناء المفاهيم ودراستها في ضوء المنهج العلمي"، بحث مقدم للمؤتمر الوطني الأول للأمن الفكري، "المفاهيم والتحديات" في الفترة من (22 – 25) جمادى الأولى.

23. المسيري، عبد الوهاب(1999)، موسوعة اليهود والصهيونية واليهودية، القاهرة: دار الشروق، ج1.

24. المعجم الوسيط(2004)، مجمع اللغة العربية، القاهرة، مكتبة الشروق الدولية.

25. النقاري، حمو(2017)، روح التفلسف، بيروت: المؤسسة العربية للفكر والإبداع.

26. هايدغر، مارتن(1998)، رسالة في النزعة الإنسانية، ترجمة: عبد الهادي مفتاح، مجلة الجابري، العدد11.

27. Abderrahmane Taha. (1979), Langage et philosophie: essai sur les structures linguistiques de l'ontologie, Imprimerie de Fèdala, Janvier.

28.Kant (E). (1968), Critique de la raison pure, trad. France, A.Tremesaygues et B.Pacaud, PUF.
29.Linda Naiman, "What is Creativity? " ،www.creativityatwork.com, Retrieved 2021-3-28. Edited.
30.Martin Buber.(1964), Le problème de l'homme. Traduction par Jean Loewenson-Lavi [compte-rendu], Decerf Paul, Revue Philosophique de Louvain Année.